بغية الباحث عن بيان مصطلح

(غريب غريب)

عند الإمام الجليل

الحافظ أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة

في كتابه الصحيح

دراسة تأصيلية حديثية

إعداد الباحث/

محمد عوض عويد الهطلاني

مدرب متخصص ح

الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب

المعهد الصناعي الشويخ

الكويت

بغية الباحث عن بيان مصطلح الحديث غريب غريب ونماذج من تطبيقاته الحديثية

محمد عوض عويد الهطلانى

قسم مدرب متخصص ح- البيئية العامة للتعليم التطبيقى والتدريب ، المعهد الصناعى ، الكويت، الكويت .

البريد الإلكتروني : El-htlany@gmail.com

الملخص:

توصل البحث إلى أن الأحاديث المقبولة التي وصفها بقوله (غريب غريب) يقصد بها الغرابة النسبية في أكثر من موضع في السند وأحياناً غرابة نسبية في إحدى الموضوعات وغرابة مطلقة في الموضع الأول من السند. فجاءت هذه الدراسة لتلقي الضوء على فهم وتحديد مصطلح (غريب غريب) عند المصطلح بيان دلالة هذا المصطلح ومدى ارتباطه بعلم علل الحديث. اشتمل البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة كان الأول في الأحاديث المقبولة التي أطلق عليه الإمام الحافظ ابن خزيمة مصطلح(غريب غريب) وأما البحث الثاني الأحاديث المردودة التي أطلق عليها ابن خزيمة مصطلح (غريب غريب) فكان بعض النماذج والتطبيقات التي بنيت على تحديد مصطلح غريب غريب ثم جاءت الخاتمة فيها أهم نتائج البحث.

الكلمات المفتاحية : تكرار، مصطلح، تطبيقات، غريب ، نسبية، مطلقة .

about the statement of the term strange strange and models of his modern applications

Mohammed Awad Aweid Al-Htalani

Specialized trainer department h- General environmental for applied education and training, Industrial Institute, kuwait, kuwait.

E-mail : El-htlany@gmail.com

Abstract:

The research concluded that the accepted hadiths he described as "strange strangers" meant relative strangeness in more than one place in sindh and sometimes relative strangeness in one of the subjects and absolute strangeness in the first place of the bond.This study came to shed light on the understanding and definition of the term "strange stranger" in the term to indicate the significance of the term and its relevance to the science of modern ills.The research included an introduction, two researchers and a conclusion that was the first in the accepted hadiths that Imam Al-Hafiz Ibn Khazema called the term "strange stranger", and the second research, which ibn Khazma called the term "strange stranger", was some models and applications that were built on identifying a strange term and then the conclusion came in the most important results of the research.

Keywords: Repetition, term, applications, strange, relative, absolute.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله العظيم الشأن، الذي لا يشغله شأن عن شأن، والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير، والسراج المنير، صاحب المقام المحمود ، والحوض المورود وعلى آله وصحابته والتابعين.

وحيث إن الدين الإسلامي هو القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة التي أوضحها الرسول الأعظم، مبينا للناس ما نزل إليهم من ربهم، كان لحديثه صلوات الله وسلامه عليه المقام الرفيع، والمنزلة السامية في قلوب المسلمين في شتى أقطارهم وأمصارهم، يحصون عليه تعليماته وحركاته وسكناته وتقريراته، وما ذاك إلا لأنه برسالته ختمت الرسالات، فهو خاتم الأنبياء، كما أن دينه نسخ كل دين قبله، فهو دين الإنسانية حقاً، من تمسك به نجى ، ومن حاد عنه ضل وغوى.

لقد وفق الله لحفظ السنة وتدوينها وضبطها ونشرها والدعوة إليها والعمل بها، والزود عنها، رجالا أفذاذاً عباقرة، كان لعملهم أطيب الأثر وأحسنه لدى المجتمعات الإسلامية في كل العصور والأقطار، وقد كان من هؤلاء النوابغ الفحول: منهم الحفاظ النجم اللامع المشهود له بطول الباع وسعة الاطلاع في خدمة السنة النبوية، الإمام الجليل الحافظ أبا بكر محمد بن إسحاق بن حزيمة إمام الأئمة[1]. كان من الأئمة المبرزين في علم الحديث قال عنه تلميذه ابن حبان: "ما رأيت على أديم الأرض من كان

(١) سير أعلام النبلاء(١٤/٣٦٥).

يحسن صناعة السنن، ويحفظ ألفاظ الصحاح وزيادتها، حتى كأن السنن كلها نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط"[١].

وكتابه مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبيﷺ خير دليل على ذلك، فقد جمع فيه علماً غزيراً، يقول الحافظ ابن عدي: "وصحيح ابن خزيمة يكتب بماء الذهب ، فإنه أصح ما صنف في الصحيح المجرد بعد الشيخين البخاري ومسلم"[٢] وظهرت فيه براعته في مختلف العلوم من الحديث والفقه واللغة وغيرها وحصل له من التوفيق الإلهي في دراساته العلمية – والحديثة منها بنوع خاص– شيء لم ينله إلا القليل من الرجال الأفذاذ.

ومما لفت انتباهي في أثناء مجالس قراءة صحيح ابن خزيمة: استخدامه لمصطلح (غريب غريب) في سياق إسناده لبعض الأحاديث. ومصطلح غريب معروف في علم مصطلح الحديث. ولكن تكرار اللفظ بهذه الصورة لابد أن يكون له دلالة عند هذا الإمام، ولم أجد فيمن حقق الكتاب من تعرض له، (فكانت الغرابة في طبقات السند)، ويظهر من خلاله سبب إطلاق ابن خزيمة هذا المصطلح على هذه الأحاديث النبوية.

أولاً : بواعث البحث:

تتمثل بواعث هذا البحث في الإجابة على كثير من الأسئلة المتعلقة به، منها ، أن الإمام ابو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة استخدم مصطلح (غريب غريب) في وصله لبعض الأحاديث فلماذا

(١) الإحسان في تقريب ابن حبان (١٤/١).
(٢) الكامل في الضعفاء (٣٣/١).

كرر هذا المصطلح أو الوصف؟ وماذا يقصد به؟ ولم اختار هذه الأحاديث لوصفها به؟ وهل لهذا المصطلح أثر في الإشارة إلى إعلال الحديث؟

ثانياً : أهداف البحث:

١- الوصول إلى فهم وتحديد معنى مصطلح (غريب غريب) عند أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله التعرف على سبب اختيار ابن خزيمة لهذه الأحاديث ووصفها بهذا المصطلح بيان دلالة هذا المصطلح ومدى ارتباطه بعلم علل الحديث.

٢- إبراز شخصية بن خزيمة رحمه الله ومكانته العلمية بين المحدثين.

٣- جمع الآثار والأحاديث التي أثرت عن ابن خزيمة رحمه الله ثم دراستها دراسة موضوعية.

٤- الكشف عن آراء ابن خزيمة وموقفه من المصطلح (غريب غريب) التي أثرت عنه ومنزلتها من بين آراء المحدثين.

٥- الوقوف على آرائه التي تفرد بها وخالف فيها جمهور المحدثين.

ثالثاً : أهمية البحث:

١- البحث جديد ونأمل أن يضيف إضافة جديدة للمكتبة العلمية والباحثين خاصة إن شاء الله كما أن الحاجة لمثل هذه الدراسة قائمة لا سيما وأن بعض القضايا سجلت في الجامعات.

٢- إن وضوح المصطلح الشرعي، وضبط المعاني الخاصة به والدلالات التي يتضمنها من أهم القضايا التي تنبه إليها الكثير من الباحثين في شتى الدراسات وما يتفرع عنه من دلالات حتى تصل رسالة البحث إلى القارئ كاملة من غير نقص أو غموض

رابعاً : الدراسات السابقة :

- من خلال إطلاعي القاصر وبحثي المتواصل في المراجع والمصادر والبحوث تأكدت ابتداءً على عدم وجود دراسة علمية أكاديمية اهتمت بدراسة استخدام الإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة مصطلح (غريب غريب) من خلال كتابه (صحيح ابن خزيمة)
- وهذا وتظهر أهمية الموضوع كونه إضافة جديدة أتت بها هذه الدراسة التي تبرز آراء ابن خزيمة رحمه الله ومكانته العلمية في بحث مستقل ، ويعد – أيضا- إضافة جديدة للمكتبة الذي لم يعط حقه من الدراسة كسائر العلماء – رحمهم الله – .

خامساً : حدود الدراسة

كتب مصطلح الحديث النبوي هي مصادر هذه الدراسة بصورة عامة وإذا كان المحدثون لم يفردوا هذا الموضوع بصورة مستقلة فإنهم أفردوا مصطلح غريب أبواباً تدل على معنى واضح وهذه الأبواب مبثوثة في كتب علم الحديث.

سادساً : المنهج العلمي في هذا البحث:

١- ذكر نص الحديث بإسناده ومتنه الذي نص فيه الإمام أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة رحمه الله على مصطلح (غريب غريب).

٢- تخريج الاحاديث تخريجاً علمياً دقيقاً واتبعت في التخريج المنهجية الآتية:

أ- تخريج طرق الحديث بحسب المتابعات التامة فيما دون ذلك لاستخراج التفرد في كل سند .

ب-الرجوع إلى كل ما تيسر لي من كتب السنة إلا أني لم أقيدها جميعا لكثرتها إلا أن هناك وجه يزيل التفرد، أما إذا تكررت الأوجه فأكتفي بكتب السنة المشهورة ، والمطبوعة.

ج- عند تساوى المصادر في درجة المتابعة فإني أقدم الأقدم وفاة .

د- اعتمدت ذكر رقم الحديث واسم الكتاب والباب في الكتب المبوبة ، وأما المسانيد والمعاجم فأذكر رقم الحديث فقط.

هـ-ان كان الحديث مُعلا فأتبع فيه تخريج كل وجه على حدة وذكر طرقه. ثم أرجح بين هذه الأوجه بما تبين لي من قرائن محققة بكل وجه، مع الاستعانة بكلام الأئمة في ذلك.

٣- استقصاء التفرد في طبقات السند ، وتحديد إن كان التفرد نسبياً أو مطلقاً.

٤- دراسة إسناد كل حديث والحكم عليه.

٥- الرجوع إلى كتب العلل والسؤالات والتخريج ، للنظر في أقوال العلماء في حكمهم على الحديث وآرائهم في التفرد أو المتابعة.

٦- البحث عن شواهد الحديث ، لنفي التفرد المطلق عنه، وإثبات أصل الحديث

٧- تحديد الموضوعات التي وقع فيها التفرد، وبيان إن كانت هناك غرابة مطلقة في مستوى الصحابي في رواية هذا الحديث.

سابعاً : الوصف العام لخطة البحث:

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد خصص للتنبيه على أهمية البحث وأهدافه والدراسات السابقة والمنهج المتبع فيه ووضوح المصطلح ومبحثين وخاتمة لحقت الجميع وأهم النتائج التي توصلت إليها ومصادر ومراجع.

المبحث الأول

الأحاديث المقبولة التي أطلق عليها الإمام الجليل الحافظ أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة مصطلح (غريب غريب)

الحديث الأول [١]: حدثنا عمران بن موسى القزاز بخبر (غريب غريب). قال: حدثنا عبدالوارث. قال: حدثنا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن أنس بن مالك قال: "لم يخرج إلينا رسول الله ﷺ ثلاثاً، فأقيمت الصلاة فذهب أبو بكر يصلى بالناس، فرفع النبي الحجاب. فما رأينا منظراً اعجب إلينا منه حيث وضح لنا وجه رسول الله، فأومأ رسول الله إلى أبي بكر أن تقدم. وأرخى نبي الله الحجاب، فلم يوصل إليه حتى مات".

التخريج:

أخرجه البخاري في موضعين [٢] عن عمران بن موسى ومسلم في صحيحه[٣]،والنسائي في الكبرى[٤]،وابن ماجه في سننه[٥]،من

(١) كتاب الإمامة، باب الرخصة للمريض في ترك شهود الجماعة ج١٤٨٨(٣/٢٠).

(٢) كتاب الصلاة، باب أهل العلم والمفصل أحق بالإمامة (ج٦٨١) ، (١/١٢٧) (ح٧٥٤) (١/١٥١)..

(٣) كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، (ح٤١٩)، (١/٢١٥). (ح/٤١٩)، (١/٣١١).

(٤) كتاب الصرة، ذكر قوله حين شخص بصره (ح٧٠٧) ، (٦/٣٩١).

(٥) كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله (ح١٦١٤). (١/٥١٧).

طريق عبد العزيز به وأخرجه أحمد في موضعين[١]،وأخرجه الحميدي في مسنده (ح١١٣٨)، وأبو عوانه في مستخرجه[٢] عن عبد الوارث، وأخرجه أبو يعلى في مسنده[٣]، وابن حبان في صحيحه[٤]،وابن خزيمة في صحيحه[٥] من طريق الزهري عن أنس به.

الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

بيان الروايات التي وقع فيها التفرد:

١- عبد الوارث عن عبد العزيز.

٢- تفرد أنس برواية هذا الحديث، فهو غريب مطلق.

الحديث الثاني[٦]: أخبرنا أبو طاهر ، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكيم بن أعين، بخبر (غريب غريب)، ثنا أبي، ثنا الليث بن سعد ، عن الحارث بن يعقوب، عن قبيس بن رافع القيسي، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبدالله بن عمرو أن عبد الله بن عمرو ، مر بمعاذ بن جبل، وهو قائم على بابه يشير بيده ، كأنه يحدث نفسه، فقال له عبدالله: ما شأنك يا أبا عبد

(١) (ح١٣٢٠٤) (٤٢٥/٣٠) (ح٣٩٣) (٢٦٩/٣٠).

(٢) باب إباحة ترك الإتمام بالإمام في الصلاة قاعداً (ح١٦٥٢)، (٤٢٩/١).

(٣) (ح٣٩٢٤) (٢٥/٧).

(٤) كتاب الصلاة، باب ذكر العذر الأول وهو (ح٣٠٦٥) ، (٤١٧/٥).

(٥) كتاب الصلاة، أبواب العدد الذي يجوز فيه ترك إتيان الجماعة (ج١٦٥٠) (١٤٧/٣).

(٦) كتاب الإمامة، باب ضمان الله الغادي إلى المسجد والرائح إليه (ح١٤٩٥) (٢٥/٢).

الرحمن، تحدث نفسك؟ قال: ومالي ! أيريد عدو الله أن يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله ﷺ قال: تكابد دهرك الآن في بيتك ألا تخرج إلى المجلس فتحدث. فأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله. ومن عاد مريضاً كان ضامناً على الله، ومن غدا إلى المسجد أو راح كان ضامناً على الله، ومن دخل على إمام يعوده كان ضامنا على الله، ومن جلس في بيته ولم يغتب أحداً بسوء كان ضامناً على الله، فيريد عدو الله أن يخرجني من بيتي إلى المجلس.

التخريج:

أخرجه البيهقي في الكبرى[1]. كلهم من طرق عن الليث به، ابن حبان في صحيحه[2] ، من طريق ابن خزيمة، وأخرجه أحمد في مسنده (ح٢٢٠٩٣) من طريق علي بن رباح ، وأخرجه الطبراني في الكبير[3]، والأوسط[4], والحاكم

(١) باب فضل من مات في سبيل الله(ح١٨٥٣٩) (٢٨٠/٩).

(٢) باب ذكر الخصال التي إذا استعملها المرء كان ضامناً فيها على الله ﷻ (ح٣٧٢)، (٩٤/٢).

(٣) (ح٥٤) (٣٧/٢٠).

(٤) (ح٨٦٥٩) (٢٨٨/٨).

في المستدرك[1], والبزار في مسنده كما في كشف الأستار[2]، من طريق عبدالله بن يزيد كليهما عن عبدالله بن عمرو به.

الحكم على الحديث: الحديث حسن :

إسناده متصل ورجال إسناده ثقات عدا قيس بن رافع، قال عنه ابن حجر ضعيف[3]، ولم تثبت صحبته، وهو في طبقة التابعين، كما أنه روى عنه جمع من الرواة، ولحديثه هذا متابعات قاصرة كما تبين من التخريج.

ولجزء من الحديث شاهد من حديث أبي أمامة[4].

---

(١) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة وقال : هذا حديث رواته مصريون ثقات ولم يخرجاه (ح٧٦٧) ٢٣١/١) وقال الذهبي رواته ثقات.

(٢) باب في عمار المساجد (ح٤٣٥)(٢١٧/١).

(٣) تقريب التهذيب (ص٤٥٦) ، ذكره البخاري في التاريخ (١٤٩/٧) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩٦/٧) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلا. قال ابن حجر في التهذيب (٣٩١/٨) قال الحسن بن ثوبان دخلت على قيس بن رافع وكان من أهل العلم والستر فذكر خيراً، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام ١١٦٢/٢) أحد العلماء.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ح٧٣٦٥) عن أبي أمامة قال : قال رسول اللهﷺ :"ثلاث من كانت فيه واحدة منهم كان ضامناً على الله ﷻ : من خرج في سبيل الله كان ضامنا على الله إن توفاه أدخله الجنة، وإن رده إلى أهله فما نال من أجر أو غنيمة، ورجل كان في المسجد فهو ضامن على الله إن توفاه الله أدخله الجنة وإن رده إلى أهله فما نال من أجر أو غنيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله ﷻ.

ولبقية الحديث شاهد آخر حسن عند ابن حبان[1]. من حديث أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول اللهﷺ يقول: "خمس من عملهن في يوم كتبه الله من اهل الجنة، من عاد مريضاً ، وشهد جنازة، وصام يوماً، وراح يوم الجمعة، وأعتق رقبة، وليس في الحديث شذوذ ولا علة.

الروايات التي وقع فيها التفرد :

١- الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب.

٢- الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع.

٣- قيس بن رافع عن عبد الرحمن بن جبير.

الحديث الثالث[2]: حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي البصري بخبر (غريب غريب)، حدثنا يحيى بن الحارث الشيرازي وكان ثقة، وكان عبدالله بن داود- يثنى عليه- قال: حدثنا زهير بن محمد التميمي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ :"ليبشر المشاؤون في الظلام إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجة في سننه[3] من طريق إبراهيم بن محمد،

---

(١) صحيح ابن حبان، باب صلاة الجمعة، ذكر البيان بأن أفضل الأيام يوم الجمعة (ح٢٧٧١) (٦/٧).

(٢) كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة في الظلام (ح١٤٩٨) (٢٧/٣).

(٣) كتاب الصلاة ، باب المشي إلى الصلاة (ح٧٨٠) (٢٥٦/١).

والبيهقي في السنن الكبرى[١]، من طريق ابن خزيمة وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه[٢]،الحاكم في المستدرك[٣]،والطبراني في المعجم الكبير[٤]. من طريق أبي غسان بن أبي حازم به.

دراسة الحكم على الحديث:

الحديث حسن، فالإسناد متصل إلا أن فيه إبراهيم بن محمد ويحيى بن الحارث كليهما صدوق، وأما زهير بن محمد فهو صدوق يخطئ، إلاأن له متابعاً، وهو أبو غسان محمد بن مطرف وهو ثقة، وليس في الحديث شذوذ ولا علة.

الروايات التي وقع فيها التفرد:

١- إبراهيم بن محمد تفرد بالرواية عن يحيى بن الحارث.
٢- يحيى بن الحارث تفرد بالرواية عن زهير وأبي غسان.
٣- أبو حازم تفرد بالرواية عن سهل بن سعد.

وللحديث شواهد يرويها غير سهل من الصحابة، كأنس بن مالك، كما في سنن ابن ماجة[٥].

---

(١) كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى المسجد للصلاة(ح٤٩٧٥)(٨٩/٣).
(٢) كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة في الظلام بالليل (ح/١٤٩٩)(٢٧/٣).
(٣) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (ح٧٦٨)(٣٣١/١).
(٤) (ح٥٨٠٠)(١٤٧/٦).
(٥) كتاب الصلاة، باب المشي إلى الصلاة (ح٧٨١)(٢٥٧/١)

الحديث الرابع[1]: حدثنا هلال بن بشر البصري بخبر (غريب غريب)، حدثنا عثمان بن الهيثم، مؤذن مسجد الجامع، قال : حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: أخبرني رسول الله ﷺ :"أن أحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت في جوف الليل، فجعل يحثو من الطعام فأخذته، فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، فقال: دعني فإني محتاج، فخليت سبيله، فقال رسول الله ﷺ بعد ما صلى الغداة: "يا أبا هريرة ما فعل أسيرك الليلة، أو قال البارحة" قلت يا رسول الله، شكا حاجة فخريته وزعم أنه لا يعود، فقال: "أما إنه كذبك، وسيعود" قال: فرصدته، وعلمت أنه سيعود: لقول رسول الله ﷺ قال: فجاء. فجعل يحثو من الطعام، فقلت: لأرفعنك إلى رسول اللهﷺ، فشكا حاجة، فخليت عنه، فأصبحت، فقال لي رسول اللهﷺ : "ما فعل أسيرك الليلة أو البارحة" قلت: يا رسول الله، شكى حاجة فخليته، وزعم أنه لا يعود، فقال: "أما إنه قد كذبك وسيعود" ، فرصدته، وعلمت أنه سيعود: لقول رسول اللهﷺ فجاء. فجعل يحثو من الطعام, فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول اللهﷺ فقال: دعني حتى أعلمك كلمات ينفعك الله بهن، قال: وكان أحرص شئ على الخير، قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرآ آية الكرسي ﴿ **اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ** ﴾ [البقرة:٢٥٥] فإنه لن يزال معك من الله حافظ، ولا يقربك الشيطان، حتى تصبح فخليت سبيله، فقال له رسول اللهﷺ: "ما فعل أسيرك يا أبا هريرة؟ فأخبره، فقال: صدقك وإنه لكاذب، تدرى من تخاطب منذ ثلاث ليال. ذاك الشيطان".

تخريج الحديث:

(١) كتاب الزكاة، باب الرخصة في تأخير الإمام قسم صدقة الفطر (ح٢٤٢٤،٤/١٥٢).

أخرجه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم[١]، ومن طريقه البغوي في شرح السنة[٢] عن عثمان بن الهيثم به، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى[٣]، عن إبراهيم بن يعقوب، والبيهقي في الدعوات الكبير[٤]. وفي شعب الإيمان[٥]. من طريق السري بن خزيمة ، كليهما(إبراهيم والسري) عن عثمان بن الهيثم به، وأخرجه النسائي في الكبرى[٦] من طريق أبي المتوكل عن أبي هريرة به.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح وإن كان عثمان بن الهيثم تكلم فيه[٧] إلا أن لحديثة متابعات قاصرة تقوى روايته.

الطبقات التي وصل فيها التفرد:

١- تفرد عثمان بن الهيثم عن عوف.

٢- تفرد عوف بن بندويه عن محمد بن سيرين.

---

(١) كتاب الزكاة . باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الوكلاء (ح٢٣١١) (١٠١/٣)

(٢) كتاب فضائل القرآن، باب فضل آية الكرسي(ح/١١٩٦) (٤٦٠/٤)

(٣) كتاب الزينة. باب ذكر ما يكب العفريت(ح١٧٢٩)(٣٥١/٩).

(٤) باب الدعاء والذكر عند النوم (ح ٤٠٦)(٥٢١/١).

(٥) باب ذكر سورة البقرة (ح٢١٧٠(٥٣/٤).

(٦) كتاب فضائل القرآن، باب آية الكرسي (ح١٠٧٢٨) (٣٥١/٩).

(٧) قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (١٧٢/٦) صدوق بآخره كان يتلقن. وقال ابن حجر في التقريب(٣٨٧/١) ثقة تغير فصار يتلقن، وقد أورد له البخاري هذا الحديث معلقاً بصيغة قال. قال ابن حجر الظاهر أنه لم يسمعه منه، وقد استعمل المصنف هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه، فتح الباري (١٧/١).

الحديث الخامس[١]: حدثنا الحسن بن قزعة بن عبيد بخبر (غريب غريب). حدثنا سفينان بن حبيب ، ثنا حميد الطويل، عن بكر بن عبدالله المزني، عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول اللهﷺ :"استمتعوا من هذا البيت، فإنه قد هدم مرتين، ويرفع في الثالث" قال أبو بكر : "قوله" يرفع في الثالث" ، يريد بعد الثالثة، إذ رفع ما قد هدم محال؛ لأن البيت إذا هدم لا يقع عليه اسم بيت إذا لم يكن هناك بناء".

التخريج:

أخرجه البزار في البحر الزخار[٢] عن الحسن بن قزعة به، وأخرج ابن حبان في صحيحه[٣]، والطبراني في المعجم الكبير[٤]، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان[٥] من طرق عن الحسن به، وأخرجه الحاكم في

---

(١) كتاب المناسك المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا في أول كتاب الطهارة، باب الأمر بتعجيل الحج خوف قوته برفع الكعبة، إذ النبيﷺ أعلم أنها ترفع بعد هدم مرتين ح٢٥٠٨(٢١٩/٤).

(٢) قال البزار: هذا الحديث لم نسمع أحد يحدث به إلا الحسن عن سفيان، وقد روى عن حماد عن حميد عن بكر عن ابن عمر موقوفا – لم أجد هذا الطريق – (ح٦١٥٧) (٣٠٨/١٢) قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف(٢٠٦/١) ، وقد تابع الحسن عن قزعة على رفعه عمرو بن عون كما عند الحاكم في المستدرك . وقال: قول الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا لسفيان بن حبيب شيئاً إلا أنه من الثقات المشهورين ، ولم أر أحدا تكلم فيه ولا في الحسن بن قزعة .

(٣) كتاب الحج، باب ذكر الأخبار عن وصف العدد الذي تخرب الكعبة به (ح٦٧٥٣) (٢٨١/١٢).

(٤) (ح١٤٠٣٣)(٢٧٥/٣).

(٥) (ح٩٤٤) (٥٥٧/٣).

المستدرك[1]، من طريق عمرو بن عوف عن سفيان بن حبيب به، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله طريق موقوف أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه[2] عن يزيد بن هارون عن حميد، عن بكر بن عبدالله المزني، عن عبدالله بن عمر بن موقوفاً.

وهذا الموقوف له حكم المرفوع : لأنه ليس مما يقال بالرأى، بل هو من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله.

الحكم على الحديث:

الإسناد صحيح لغيره: لأن الحسن بن قزعة صدوق. وتابعه عمرو بن عون عند الحاكم وهو ثقة، فيرتقى الإسناد الصحيح لغيره، وهو متصل وليس فيه شذوذ ولا علة. وأما الحديث : فقد صح من رواية عمرو بن عوف.

الروايات التي وقع فيها التفرد:

١- سفيان تفرد عن حميد برواية الحديث مرفوعاً.

٢- حميد تفرد عن بكر المزني.

٣- بكر المزني تفرد عن عبدالله بن عمرو.

ولم يروه من الصحابة إلا عبد الله بن عمر فهو غريب مطلق، كما أن فيه غرابة في معناه، حيث لم يرد هذا المعنى في أحاديث أخرى، ولم يذكر ابن خزيمة إلا هذا الحديث في الباب.

---

(١) كتاب المناسك ، الحج في كل سنة أو مرة واحدة (ح١٦١٠)(٦٠٨/١).

(٢) باب من كره هدمه (ح١٤١٠٨)(٢٧٠/٣).

الحديث السادس[١]: ثنا محمد بن العلاء بن كريب بخبر (غريب غريب)، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن عبيد الله، عن أبي الزبير ، عن جابر قال: رمى رسول اللهﷺ الجمرة بمثل حصا الخذف.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه[٢]، والترمذي في جامعه[٣]، والنسائي في السنن الصغرى[٤]، والبيهقي في السنن الكبرى[٥]، من طرق عن ابن جريج وأخرجه الترمذي[٦]، والنسائي في السنن الصغرى[٧]، وابن ماجه[٨] من طريق سفيان الثوري كليهما – ابن جريج وسفيان – عن أبي الزبير به، كما أخرجه النسائي في السنن الصغرى[٩] من طريق جعفر بن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جابر.

---

(١) كتاب المناسك . باب قدر الحصى الذي يرمى به الجدار (ح٣٠٢٨٧٥، ٣/٤٧٠).

(٢) كتاب الحج ، باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف (ح١٢٩٩)(٢/٩٤٤).

(٣) كتاب الحج ، باب ما جاء أن الجمار التي يرمى بها مثل حصى الخذف (ح٨٩٧)(٣/٢٣٣).

(٤) كتاب الحج . باب المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة (ح٣٠٤١)(٥/٢٧٤).

(٥) كتاب الحج، باب أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة (ح٩٥٣٩)(٥/٢٠٧).

(٦) كتاب الحج ، باب ما جاء في الإفاضة (ح٨٨٦)(٣/٢٢٥).

(٧) كتاب المناسك، باب الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة (ح٣٠٢١)(٥/٢٥٨).

(٨) كتاب الحج ، باب الوقوف وبجمع(ح٣٠٢٣٩(٢/١٠٠٦).

(٩) كتاب المناسك باب عدد الحصى التي يرمى بها الجمار(ح٢٠٧٦)(٥/٢٧٤).

وللحديث شواهد يرويها غير جابر، كالفضل بن عباس كما في صحيح مسلم[1].

الحكم على الحديث: صحيح الإسناد.

الإسناد متصل ورجاله ثقات ما عدا أبا ابزبير صدوق مدلس، وقد عنعن عن جابر في هذه الرواية، إلا أنه صرح بالسماع في رواية مسلم، والبيهقي في السنن الكبرى من طريق ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير، سمع جابراً به، وليس فيه شذوذ ولا علة.

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- محمد بن العلاء عن عبد الرحيم بن سليمان.

٢- عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر

الحديث السابع[2]: أخبرنا أبو طاهر ، قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي بخبر (غريب غريب) قال: حدثنا أسد بن موسى، نا حماد بن سلمة ، عن أيوب، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبيﷺ كان: "يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿الم (١) تَنزِيلُ﴾ ، و﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنسَانِ ﴾

(١) كتاب المناسك ، باب استحباب إدامة التلبية للحاج حتى يشرع في رمي جمرة العقبة (ح١٢٨٢)(٢/٩٣١).

(٢) كتاب الصلاة. باب القراءة في الفجر يوم الجمعة (ح١٠٥٣٣، ١/٢٦٩).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود[١]، والترمذي[٢]،والنسائي في الصغرى[٣]، وابن ماجه[٤]، والبيهقي في السنن الكبرى[٥]،والبيهقي في معرفة السنن والآثار[٦] من طريق مكحول ، ثلاثتهم (مخول، وأبو إسحاق، ومكحول) عن مسلم بن البطين عن سعيد بن جبير به، وأخرجه أحمد في مسنده[٧]،وابن حبان[٨] من طريق مخول بن راشد، وأبو يعلى في مسنده[٩] من طريق قتادة عن عزرة عن سعيد، وأخرجه البزار في البحر الزخار[١٠] عن مسلمة بن كهيل عن سعيد، وأخرجه البزار في مسنده[١١] من طريق أبي إسحاق، وأخرجه عبد

---

(١) كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في صلاة الصبح (ح١٠٧٤)(٢٨٢/١).

(٢) كتاب الصلاة ، باب ما جاء فيما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة (ح٥٢٠)(٣٩٨/٢).

(٣) كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح يوم الجمعة (ح٩٥٩)(١٥٩/٢).

(٤) كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الفجر (ح٨٢١)(٢٦٩/١).

(٥) كتاب الصلاة . باب القراءة في صلاة الجمعة (ح٥٧٢) (٢٨٣/٣).

(٦) كتاب الصلاة . باب القراءة في الجمعة (٦٤٤٣)(٢٥٦/٤).

(٧) (ح٣٠٩٦) (٢١٢/٥). (ح١٩٩٣)(٤٥٠/٣).

(٨) ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه (١٨٢١) (١٢٩/٥). كتاب الصلاة. باب ذكر ما يستحب للإمام أن يقتصر على قراءة سورتين معلومتين (١٨٢٠)(١٢٨/٥).

(٩) (ح٢٥٣٠)(٤٠٨/٤).

(١٠) (ح٥١٥٢)((٣٣٧/٧) قال البزار : وهذا الحديث رواه ابن عباس ولا نعلم روى عن ابن عباس الا من طريقين أحدهما رواه مسلم من البطين عن سعيد عن ابن عباس وقتادة عن عزرة (ح٤٩٩٧)(٢٢٨/١١).

(١١) (٤٨٠٠) (٩٠/١١).

الرزاق في مصنفه[١]، والطبراني في المعجم الكبير[٢]، من طريق طاوس عن ابن عباس به، وللحديث شواهد يرويها غير ابن عباس ، كأبي هريرة أخرجه ابن ماجه[٣].

الحكم على الحديث: الحديث صحيح ورجاله ثقات.

بيان الروايات التي وقع فيها التفرد

أ- أسد بن موسى عن حماد.

ب-حماد عن أيوب.

لم أتبين الغرابة إلى تفرد حماد عن أيوب برواية هذا الحديث، ولم ينقله عن حماد إلا أسد بن موسى.

الحديث الثامن[٤]: نا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزاز بخبر (غريب غريب)، أنا يحيى بن إسحاق السليحيني، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة، أن النبيﷺ قال لأبي بكر: "متى توتر؟" قال: أنام، ثم أوتر قال: فقال لأبي بكر: "أخذت بالحزم، أو بالوثيقة" وقال لعمر "أخذت بالقوة".

قال أبو بكر هذا عند أصحابنا عن حماد مرسل، ليس فيه أبو قتادة.

---

(١) كتاب الصلاة. باب القراءة في يوم الجمعة (٥٢٤٠)(١٨١/٣).

(٢) (ح١٠٩٠٠)(١٣٤/١١). (ح١٢٤٦٢)(٥٨/١٢).

(٣) كتاب الصلاة. باب القراءة في صلاة الصبح (ح٨٢٣) (٢٦٩/١).

(٤) كتاب الصلاة، باب ذكر الخبر المفسر للفظتين الجملتين اللتين ذكرهما في البابين المتقدمين (ح١٠٨٤، ٢٦٨/٢).

التخريج:

أخرجه أبو داود في سننه[١] من طريق محمد بن أبي خلف، والحاكم في المستدرك[٢] عن طريق بشر بن موسى، كليهما عن يحيى بن إسحاق السليحيني به ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في السنن الكبرى[٣].

ولم أجد الطريق المرسل الذي أشار له ابن خزيمة، لا في مصادر السنة ولا في كتب العلل والسؤالات فيما اطلعت عليه والله أعلم.

الحكم على الحديث: الحديث صحيح، إسناده متصل، ورجاله ثقات، وليس فيه شذوذ و لا علة.

قال الحاكم في المستدرك : حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٤].

وقال ابن الملقن في البدر المنير: رواه ابو داود بإسناد صحيح، وقال ابن القطان رجاله كلهم ثقات[٥].

بيان الروايات التي وقع فيها التفرد

يبدأ التفرد في الإسناد من يحيى بن إسحاق السليحيني إلى نهاية الإسنـــاد .

١- يحيى بن إسحاق السليحيني عن حماد.

---

(١) كتاب الصلاة ، باب في الوتر قبل النوم (ح١٤٣٤)(٤٥٥/١).
(٢) كتاب الوتر (ح١١٢٠)((٤٤٢/١).
(٣) كتاب الصلاة باب الاختيار في وقت الوتر (ح٤٨٣٩)((٥١/٣).
(٤) (٣٠١/١)
(٥) (٣١٩/٤)

٢- حماد بن سلمة عن ثابت.

٣- ثابت بن عبدالله بن رباح.

٤- عبد الله بن رباح عن أبي قتادة.

وللحديث شواهد يرويها غير أبي قتادة، من حديث جابر بن عبدالله وغيره، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[١]؛ ولعل ابن خزيمة أشار بقوله: (غريب غريب) إلى تعدد الحلقات التي وقع فيها التفرد .

الحديث التاسع[٢]: أخبرنا أبو طاهر، قال : حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن العلاء بن كريب بخبر (غريب غريب)، ثنا قبيصة ، ثنا ورقاء بن عمر، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدالله، قال : وثئت[٣] رجل رسول اللهﷺ ، فدخلنا عليه، فوجدناه جالسا في حجرة له بين يديه غرفة قال فصلى جالسا، فقمنا خلفه فصلينا، فلما قضى الصلاة قال: "إذا صليت جالسا فصلوا جلوساً، وإذا صليت قائما صلوا قياماً، ولا تقوموا كما تقوم فارس لجباريها وملوكها.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده[٤]، عن أبي جعفر المدائني عن ورقاء به، وأخرجه مسلم في صحيحه[٥]، وابن ماجه في سننه[٦]، وابن خزيمة في

(١) باب من قال يصلي الرجل آخر صلاته بالليل وتر(ح٦٧٠٨) (٣/٨٠).

(٢) كتاب الصلاة، باب صلاة المريض في منزله جماعة (ح١٤٨٧، ٣/١٩).

(٣) وثئت أى أصابها وهن دون الخلع والكسر النهاية في غريب الحديث (٥/١٥٠).

(٤) (ح١٥٢٥١)(٢٣/٤٠٣).

(٥) كتاب الصلاة, باب ائتمام المأموم بالإمام (ح٤١٣) (١/٣٠٨).

(٦) كتاب الصلاة، باب ما جاء في إنما جعل الإمام ليؤتم به (ح١٢٤٠)(١/٣٩٢).

صحيحه[١]، وابن حبان في صحيحه[٢]، والبيهقي في الكبرى[٣]، كلهم عن أبي الزبير وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[٤]، وأبو يعلى في مسنده[٥]، وأبو داود في سننه[٦]، وابن خزيمة في صحيحه[٧]، وابن حبان في صحيحه[٨]، والدار قطني في سننه[٩]،والبيهقي في الكبرى[١٠]،كلهم عن أبي سفيان، كليهما أبو الزبير وأبو سفيان عن جابر به.

الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- محمد بن العلاء عن قبيصة.

٢- ورقاء عن منصور.

٣- منصور عن سالم بن أبي الجعد.

الحديث العاشر[١١]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى، بخبر (غريب غريب)، أخبرنا ابن وهب،

---

(١) باب ذكر الخبر المدحض في تأويل المتأول لخبر حميد (ح٤٧٥)(٤٧٦/٥).

(٢) باب ذكر الخبر المفسر للفظة الجملة التي تقدم ذكرنا لها(ح٢١٢٣)(٤٩٣/٥).

(٣) كتاب الصلاة: باب الإشارة فيما ينويه في صلاته (ح٣٤١٥) (٣٧٠/٢).

(٤) كتاب الصلاة، باب في الإمام يصلي جالساً (ح٥٦٧٣)(١١٥/٢).

(٥) (ح١٨٩٦)(٤١١/٣).

(٦) كتاب الصلاة باب الإمام يصلي من قعود (ح٦٠٢)(١٦٤/١).

(٧) كتاب الصلاة. باب النهي عن صلاة المأموم قائما (ح١٦١٥)(١١٥/٣).

(٨) (ح٢١١٢)(٤٧٦/٥).

(٩) كتاب الصلاة. باب فضل صلاة القائم (ح١٣٦٣)(٢٩٧/٢).

(١٠) كتاب الصلاة. باب ما روى في صلاة المأموم جالسا (ح٥٠٧٤)(١١٢/٣).

(١١) كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعلين (ح١٠١٢، ٢٠٤/٢).

أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: لم أزل أسمع أن رسول الله ﷺصلى على خمرة[1]. وقال : عن أنس بن مالك قال : "كان رسول اللهﷺ يصلي على الخمرة ويسجد عليها ".

تخريج الحديث:

ورد هذا الحديث كما ذكر الإمام الدار قطني في العلل[2] موصولاً عن أنس من طريق المفضل بن فضاله' وابن وهب، فرواه ابن وهب في موطئه[3] عن يونس عن ابن شهاب لم أزل اسمع أن رسول الله صلى على خمرة عن أنس قال: "كان رسول الله يصلي على الخمرة ويسجد عليها" وهو حديث الباب.

وأما رواية المفضل فرواها ابن الدقاق في فوائده[4] عن يونس عن ابن شهاب أن رسول الله كان يصلي على الخمرة(ح٣٧٩) وقال ابن شهاب عن أنس أن رسول الله كان يصلي على الخمرة.

وأشار الدار قطني إلى ورود الرواية عن الزهري مرسلة من طريق شبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري إلا أني لم أجدها، ووجدت رواية أخرى مرسلة عن الزهري عند عبد الرزاق في المصنف[5] عن معمر سألت

---

(١) الخمرة : مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات. النهاية في غريب الحديث (٢/٧٧١).

(٢) (١٢/١٩١).

(٣) (ح٤٣٢)(١/١٢٨)

(٤) (ح٣٧٨)(١/١٨٦).

(٥) باب الصلاة على الخمرة (ح١٥٣٨) (١/٢٩٤).

الزهري عن السجود على الطنفسة قال لابأس بذاك، كان رسول الله يصلى على الخمرة، والمشهور في هذا الحديث روايته من طريق أنس عن أم سليم.

فأخرجه أحمد[١] . والطبراني في المعجم الكبير[٢]، والبيهقي في السنن الكبرى[٣] من طرق عن وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن أم سليم، فرواه ابن أبي شيبة في المصنف[٤] عن عبد الوهاب عن أيوب عن أنس بن سيرين عن أنس عن أم سليم.

قال ابن رجب في فتح الباري[٥]: اختلف فيه على يونس، فرواه المفضل بن فضالة عن يونس عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة يسجد لها. ورواه شبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري مرسلاً، ورواه ابن منده عن يونس عن الزهري قال لم أزل أسمع أن رسول الله صلى على الخمرة. وعن أنس قال: كان رسول الله يصلي على الخمرة ويسجد عليها فرواه بالوجهين جميعاً، ثم قال: وقد روى صلاة النبي على الخمرة من روايات عدة من الصحابة من طرق كثيرة ولم يخرج في الصحيحين سوى حديث ميمونة، ولم يخرج في بقية الكتب الستة سوى حديث ابن عباس . أخرجه الترمذي ' وأسانيدها كلها لا تخلو من مقال.

الحكم على الحديث: صحيح الإسناد.

---

(١) (ح٢٧١١٧)(٨٣/٤٥).

(٢) (ح٢٩٦)(١٢٢/٢٥).

(٣) باب الصلاة على الخمرة (ح٤١٩٦)(٥٩٠/٢).

(٤) في الصلاة على الحصر (ح٤٠٣٣)(٣٥٠/١).

(٥) (٢٢/٣).

الرواة كلهم ثقات ، إلا أنه اختلف فيه على يونس كما أشار الدار قطني وابن رجب، إلا أن رواية ابن مندة متابعة لرواية ابن وهب الموصولة التي فيها ذكر الوجهين، كما بين ابن رجب، فكلا الوجهين صحيح عن الزهري والله أعلم.

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب.

٢- يونس عن الزهري[١].

(١) وقد أشار الدار قطني كما في أطراف الغرائب للقيسراني إلى هذا التفرد (٢/٢٢٦).

المبحث الثاني

الأحاديث المردودة التي أطلق عليها ابن خزيمة مصطلح (غريب غريب)

الحديث الأول[1]: حدثنا أبو عمرو مسلم بن عمرو بن مسلم بن وهب الأسلمي المديني بخبر (غريب غريب) قال حدثني عبدالله بن نافع، عن كثير بن عبد الله المزني، عن أبيه عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾ [الأعلى:١٥] فقال أنزلت في زكاة الفطر.

تخريج الحديث:

أخرجه البزار في مسنده[2]. عن علي بن سهل، والبيهقي في السنن الكبرى[3] من طريق محمد بن إسحاق المسيبي كليهما عن محمد عن عبدالله بن نافع به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جدا. فيه: كثير بن عبد الله المزني متهم بالكذب، متروك الحديث.

---

(١) كتاب الزكاة, باب ذكر ثناء الله ﷻ على مؤدى زكاة الفكر (ح١٥٠/٤٠١٤٢٠).

(٢) (ح٢٣٨٣) (٣١٢/٨) قال البزار: هذا الحديث لا نعلم أحد رواه بهذا اللفظ عن النبي إلا عمرو بن عوف ولا نعلم حدثه عن عمرو إلا أبوه عبدالله، ولا حدثه عن عبدالله إلا كثير بن عبد الله .

(٣) كتاب الزكاة . جماع أبواب زكاة الفكر(ح٧٦٦٨) (٢٦٨/٤)

وقد أخرج عبد الرازق في مصنفه أثراً عن ابن جريج يدل على عموم الآية وعدم تخصيصها بزكاة الفطر. قال عبد الرزاق: عن ابن جريج: قلت لعطاء: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ للفطر؟ قال: في الصدقة كلها[1]. فهو غريب بهذا اللفظ الذي ساقه كثير المزني، وقد ورد في مصنف ابن أبي شيبة (ح٩٨٢٥) أثر عن أبي الحوص أنه قال : إذا أتى أحدكم السائل وهو يريد الصلاة، أو قال يريد أن يصلي، فإن استطاع أن يتصدق فليفعل فإن الله تعالى يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ الآية، فإن استطاع أن يقدم بين يدى صلاته صدقة فليفعل[2].

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- تفرد به عبدالله بن نافع عن كثير.

٢- تفرد به كثير عن أبيه عن جده,

الحديث الثاني[3]: أخبرنا أبو طاهر، قال : حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن الحسين الدرهمي- بخبر (غريب غريب)- قال: حدثنا معتمر، عن سفيان الثوري، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال:"كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة إلا يوم فتح مكة؛ فإنه شغل، فجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد.

(١) كتاب الزكاة، باب هل يؤديها أهل البادية (ح٥٧٩٦، ٣/٢٢١).

(٢) كتاب الزكاة، باب ما جاء في الحث على الصدق وأمرها (٢/٣٥٣).

(٣) كتاب الوضوء، باب ذكر الدليل أن الله ﷻ إنما أوجب الوضوء على بعض القائمين للصلاة ج١٢، ح١٤(١/١٣٠).

الحديث الثالث: أخبرنا أبو طاهر ، قال حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو عمار، ثنا وكيع بن الجراح. عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، "أن النبيﷺ كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد.

قال أبو بكر: "لم يسند هذا الخبر عن الثوري أحد نعلمه غير المعتمر ووكيع ، ورواه أصحاب الثوري وغيرهما، عن سفيان، عن محارب، عن سليمان بن بريدة، عن النبيﷺ ، فإن كان المعتمر، ووكيع مع جلالتهما حفظا هذا الإسناد واتصاله فهو خبر (غريب غريب)"

تخريج الحديث:

هذا الحديث روى عن سفيان الثوري عن محارب بن دثار[1]، على وجهين موصول ومرسل.

١- الوجه الموصول من رواية :

أ- معتمر بن سليمان[2].

ب- وكيع بن الجراح[3].

---

(١) ورد الحديث من طرق أخرى عن سفيان عن غير محارب، فرواه ابن خزيمة في نفس الباب (ح١٢) والترمذي كتاب الصلاة، باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ح١٦(٨٩/١) ، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعا. وعن سفيان عن عمرو بن عامر عن أنس به مرفوعا. في نفس الباب (ح٦٠) ولا يستغرب تعدد طرق هذا الحديث عن سفيان الثوري. فهو إمام حافظ مكثر، يتعدد شيوخه.

(٢) ثقة التقريب (٥٢٩/١),

(٣) ثقة حافظ (٥٨١/١).

ج- معاوية بن هشام[١].

د- عبد الرزاق بن همام الصنعاني[٢].

(أ) المعتمر بن سليمان عن سفيان:

أخرجه البزار في البحر الزخار[٣]، والروياني في مسنده[٤]. وإسناده صحيح.

(ب) وكيع عن سفيان:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[٥]. ومن طريقه ابن ماجه في السنن[٦]، وابن حبان في صحيحه[٧]، وأخرجه الطبري في جامع البيان[٨]، وإسناد وكيع صحيح.

(ج) معاوية بن هشام:

أخرجه الطبري في جامع البيان (ح١١٣٣٣)، وإسناده ضعيف، فيه معاوية ، قال: ابن عدي[٩]، بعد أن ذكر له بعض الأوهام في الحديث : له

---

(١) صدوق له أوهام(٥٣٨/١).

(٢) ثقة حافظ تغيير بعد ذهاب بصره في آخر عمره (٣٥٤/١).

(٣) (ح٤٣٦٥)(٢٦٥/١٠).

(٤) (ح٦٨)(٩٦/١).

(٥) (ح٢٩٨) كتاب الصلاة : باب من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد(٣٤/١).

(٦) كتاب الصلاة باب الوضوء لكل صلاة(ح٥١٠/)(٣٤/١).

(٧) كتاب الصلاة ، باب ذكر الوقت الذي صلى فيه النبي الصلوات الخمس بوضوء واحد (ح١٧٠٧)(٦٠٧/٤).

(٨) (ح١١٣١) (١٧/١٠).

(٩) الكامل في الضعفاء (١٤٧/٨).

غير ما ذكرت حديث صالح عن الثوري ،وقد أغرب عن الثوري بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به، وفي التهذيب قال: عثمان بن أبي شيبة رجل صدق وليس بحجة، وقال الساجي صدوق يهم، وقال أحمد كثير الخطأ[١].

ولعل هذا السبب في اقتصار ابن خزيمة على طريق معتمر ووكيع دون طريق معاوية .

(د) عبد الرزاق:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه[٢].

الوجه المرسل : أخرجه الطبري في جامع البيان[٣] عن عبد الرحمن بن مهدي[٤] عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريده عن النبيﷺ.

وذكر له ابن أبي حاتم في العلل[٥] طريقاً آخر عن أبي نعيم[٦] عن سفيان مرسلاً .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر(٢١٨/١٠).

(٢) باب هل يتوضأ لكل صلاة أم لا (ح١٥٧)(٥٤/١).

(٣) (ح١٣٣٢)(٨/١٠).

(٤) إمام حافظ متقن، مقدم في الثوري ، الثقات للعجلي(٨٨/٢) وعن صالح ابن الإمام أحمد قال قلت لأبي أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع ؟ فقال: عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان ، قد خالفه وكيع في ستين حديثا من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجئ بها على ألفاظها، الجرح والتعديل (٢٥٣/١).

(٥) العلل والسؤالات لابن أبي حاتم (٦٢٤/١).

(٦) الفضل بين دكين ثقة ثبت مقدم في سفيان من أصحابه، وعن صالح ابن الإمام أحمد أنه سأل أباه أبو نعيم أثبت أم وكيع؟ فقال أبو نعيم أقل خطأ. ولما سئل عن بن المديني عن أوثق أصحاب الثوري قال كان يحفظ حديث الثوري حفظاً جيداً ، وكان يأتي بحديث الثوري عن لفظ واحد لا يغيره، وكان لا يلقن، الجرح والتعديل (٦٢/٧).

الحكم على الحديث: صحيح الإسناد.

بعد دراسة كلا الوجهين تبين بأن الوجه الثاني المرسل هو الأرجح؛ وذلك لأنه من روايات الثقات عن سفيان المقدمين فيه، وهم : عبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم، وكذلك لترجيح العلماء له .

قال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو نعيم عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريده عن النبي أنه صلى خمس صلوات بوضوء واحد، ورواه وكيع عن سفيان عن محارب عن ابن بريد عن أبيه عن النبي فقال: حديث أبي نعيم أصح.

قال ابن عبد الهادي(١) : كان أبو زرعة يشير إلى أن رواية سفيان هذا الحديث عن محارب مرسلاً أصح من روايته متصلاً، لا أن إرساله أصح مطلقاً، والله أعلم.

وقال الترمذي(٢) – بعد ذكره لطرق الحديث وإشارته لطريق ابن مهدي المرسل – وهذا أصح من حديث وكيع. قال: رواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريده عن النبيﷺ.

وكذلك الدار قطني في العلل(٣). لما ذكر طرق الحديث قال: وغيرهم يرويه عن الثوري عن محارب عن ابن بريدة مرسلاً، وهو الصواب، والحديث

(١) تعليقه على العلل لابن أبي حاتم محمد بن أحمد عبدالهادي (٢١٧/١).
(٢) جامع الترمذي كتاب الصلاة. باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد (٨٩/١).
(٣) علل الدار قطني (٤٢٧/١٢).

صحيح من حديث بريدة من غير هذا الوجه من طريق علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه[1].

بيان الروايات التي وقع فيها التفرد

١- سليمان بن بريدة عن أبيه.

٢- سفيان الثوري عن محارب.

ولعل الغرابة الزائدة التي أشار لها ابن خزيمة هي رواية الحديث موصولاً، مع اشتهار الوجه المرسل وترجيحه عند العلماء

الحديث الرابع[2]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن يحيى بخبر (غريب غريب)، حدثنا إبراهيم بن حمزة، نا عبد العزيز يعني ابن محمد، عن عبيد الله، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء قال: وكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم بها في الصلاة مما يقرأ به افتتح بـ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ حتى يفرغ منها، ثم يقرأ بسورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة فلما أتاهم النبيﷺ أخبروه بالخبر، فقال: "يافلان، ما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة؟" قال: إني أحبها . فقال النبيﷺ :"حبها أدخلك الجنة"

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد(ح٢٧٧) بلفظ: ان النبي صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه، فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه، قال عمداً صنعته ياعمر".

(٢) كتاب الصلاة، باب إباحة ترداد المصلى قراءة السورة الواحدة (ح١٠٥٣٧)/٥٨١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري بصيغة الجزم[١] ومن طريقه أخرجه الترمذي في جامعه[٢]، عن إسماعيل بن أبي أويس، وابن حبان في صحيحه[٣]، من طريق مصعب بن عبد الله كليهما (إسماعيل ومصعب) عن عبد العزيز الدراوردي به، وأخرجه البزار في البحر الزخار[٤] أبو عوانة في مستخرجه[٥]، والبيهقي في السنن الصغرى[٦]، والضياء المقدسي في الأحاديث النبوية المختارة[٧]،كلهم من طريق سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر، وأخرجه أحمد في مسنده[٨]، والدارمي في سننه[٩]، والبزار في البحر الزخار[١٠]، وابن حبان في صحيحه[١١] عن مبارك بن فضاله... وأخرجه الأعرابي في

---

(١) كتاب الصلاة، باب الجمع بين السورتين.(ح١٥٤٨)

(٢) كتاب فضائل القرآن ، باب سورة الإخلاص (ح٢٩٠١)(١٦٩/٥)، وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمر عن ثابت البناني.

(٣) كتاب الرقائق، باب ذكر البيان بأن حب المرء سورة الإخلاص تدخله الجنه (ح٧٩٤)(٧٣/٣) وأخرجه البخاري تعليقا عن عبد الله بن عمر (١٥٤٨) كتاب الصلاة باب الجمع بين السورتين وهنا وصله الترمذي عنه.

(٤) (ح٦٩٩٩)(٥٨/١٣).

(٥) (ح٢٩٥١) (٤٩٠/٣).

(٦) كتاب الصلاة، باب تخصيص سورة الإخلاص بالذكر (ح٩٨٨)(١٢٩/٦).

(٧) (ح١٧٥١)(١٢٩/٥).

(٨) (ح١٢٤٣)(٤٢١/١٩).

(٩) كتاب فضائل القرآن، باب فضل **{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}** (ح٣٤٢٥).

(١٠) (ح٦٨٧٠)(٢٩١/١٣).

(١١) كتاب الرقائق، باب ذكر بيان أن العرب في لغتها تنسب الفعل إلى الفعل نفسه (ح٧٩٢) (٧٢/٣).

معجمه[١] عن شريك كليهما (مبارك وشريك) عن ثابت به، وأخرجه البزار في البحر الزخار[٢] من طريق محمد بن سيرين عن أنس.

الحكم على الحديث:

قال الدار قطني في العلل[٣] يرويه عبيد الله بن عمر، ومبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس عن النبي وخالفهما حماد بن سلمة فرواه عن ثابت عن حبيب عن سبيعة مرسلاً[٤] وحماد أشبه بالصواب.

فأما عبيد الله بن عمر فهو ثقة ثبت[٥]،كما أنه قد تابعه مبارك بن فضالة وهو صدوق يدلس[٦]، إلا أن الذي يرويه عنه عبد العزيز بن الدراوردي وهو ضعيف في روايته عن عبيد الله بن عمر، وقال النسائي حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر[٧]،وقد تابعه سليمان بن بلال وهو ثقة[٨].

وأما حماد بن سلمة: فهو ثقة عابد من أثبت الناس في ثابت[٩] وهذه قرينة ترجح الوجه الذي رواه. كما أن ثابت عن أنس في الوجه الذي روى عن عبيد الله بن عمر جادة مسلوكة، وحماد خالف الجادة، فهذه قرينة أخرى

---

(١) (ح١١٤٣)(٥٨١/٢).
(٢) (ح٦٧٣١)(٢٣٤/١٣).
(٣) (ح٢٣٨١) (٣٧/١٢).
(٤) لم أجد هذا الطريق في أى من كتب السنة التي اطلعت عليها .
(٥) التقريب (٢٧٣/١).
(٦) (٥١٩/١).
(٧) (٢٥٠/١).
(٨) التقريب (٣٥٨/١).
(٩) (١٧٨/١).

ترجح الوجه الذي رواه حماد . فعلى هذا فطريق حماد المحفوظ كما ذكر الإمام الدارقطني، ويعتبر الوجه الذي رواه عبد العزيز الدراوري عن عبيد الله بن عمر مُعَلاً.

بيان الروايات التي وقع فيها التفرد

أ- محمد بن يحيى عن إبراهيم بن حمزة .

ولعل لفظة غريب الثانية يشير بها إلى الإعلال؛ نتيجة للمخالفة في هذا الإسناد للوجه الذي ذكره الدار قطني.

الحديث الخامس(١): أخبرنا أبو طاهر ، قال حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن حسان الأزرق بخبر (غريب غريب) إن كان حفظ اتصال الإسناد، حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن بلال أنه قال النبي ﷺ :"لا تسبقني بآمين".

قال أبو بكر: هكذا أملى علينا محمد بن حسان هذا الحديث من أصله... الثوري، عن عاصم فقال: عن بلال، والرواة إنما يقولون في هذا الإسناد عن أبي عثمان، أن بلالاً قال للنبي ﷺ .

تخريج الحديث:

اختلف في هذا الحديث على وصله وإرساله.

الوجه الموصول: – وهو الذي ذكره ابن خزيمة في صحيحه– أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد(٢) عن محمد بن حسان به، وأخرجه أبو داود في

(١) كتاب الصلاة، باب الجهر بأمين عند انقضاء الصلاة(ح١٠٥٧٣ ، ١/٦١٠).
(٢) (ج٧٤٩)(٢/٢٧٤).

سننه[١] من طريق وكيع، والشاشي في مسنده[٢] من طريق علي بن قادم كليهما – وكيع وعلي– عن سفيان به، والبزار في البحر الزخار[٣] من طريق المغيرة، والطبراني في الأوسط[٤] من طريق القاسم بن معن والحاكم في المستدرك[٥]. عن شعبة ، والبيهقي في السنن الكبرى[٦] عن عباد بن عباد، كلهم (المغيرة والقاسم، وشعبة، وعباد) عن عاصم به.

الوجه المرسل:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى[٧] من طريق عبد الرزاق عن سفيان به.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار[٨] من طريق ابن المبارك.

---

(١) كتاب الصلاة باب التأمين وراء الإمام (ح٩٣٧)(٢٤٦/١).

(٢) في إسناد الشاشي، عن بلال قال: قال رسول الله ﷺ "لا تسبقني بآمين" (ح٩٧٦٩) (٣٧٠/٢).

(٣) وقال هذا الحديث رواه غير واحد ولم يسنده، ورواه غير واحد وأسنده، ولا نعلم روى أبو عثمان عن بلال غير هذا الحديث(ح١٣٧٥)(٢١٠/٤)

(٤) (ح٧٢٤٣)(١٩١/٧).

(٥) كتاب الصلاة، باب التأمين (ح٧٩٧)(٣٤٠/١)، في المستدرك عن بلال أن رسول الله ﷺ قال: "لا تسبقينى بآمين".

(٦) كتاب الصلاة باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة (ح٢٢٩٨) (٥٣/٢) وفيه عن بلال أنه سأل النبيﷺ فقال: "لا تسبقني بآمين".

(٧) باب التأمين(ح٢٣٤٩)(٨١/٢) قال ورواه وكيع، عن سفيان فقال عن بلال أنه قال يارسول الله، ورواية عبد الرزاق أصح.

(٨) (ح٥٦٢٦).

والبيهقي في السنن الكبرى[1] من طريق عبدالواحد – كليهما – ابن المبارك وعبد الواحد – عن عاصم به.

الوجه المحفوظ:

الوجه المرسل: قال ابن أبي حاتم[2]: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن عباد بن عباد المهلبي والصباح بن سهل عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي، قال أبي: هذا خطأ ، رواه الثقات عن عاصم عن أبي عثمان أن بلالاً قال للنبي مرسلاً.

وهذا أيضا أشار إليه ابن خزيمة في صحيحه عندما قال في شيخه محمد بن حسان (إن كان حفظ اتصال السند، وقال البيهقي بعد ذكره لرواية عبد الرزاق المرسلة ورواه وكيع عن سفيان، فقال: عن بلال، ورواية عبد الرزاق أصح.

وأبو عثمان المهدي أدرك النبيﷺ ولم يره، وكان ثقة، سمع من بلال[3].

بيان الروايات التي وقع فيها التفرد

١- محمد بن حسان عن ابن مهدي,

٢- عاصم عن أبي عثمان.

---

(١) باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن (ح٢٢٩٩) (٣٦/٢) وقال: كذا رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم مرسلاً، وروى بإسناد ضعيف عن عاصم، عن أبي عثمان عن سليمان قال: قال بلال: وليس بشئ , إنما رواية الجماعة الثقات، عن عاصم دون ذكر سليمان.

(٢) علل ابن أبي حاتم(ح٣١٤) (٢٠٦/٢).

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (٥٣٢/٦).

٣- أبو عثمان عن بلال.

فحصول التفرد من محمد بن حسان في وصل الحديث عن عبد الرحمن بن مهدي في هذه الطبقة المتأخرة هو الذي أشار له ابن خزيمة بالغرابة، كما أن المتن فيه نكارة تستغرب حيث أن الوجه الذي ذكره ابن خزيمة يبين أن الكلام كان موجها من بلال للنبي ﷺ ، ولا يستقيم المعنى، فالإمامة للنبي، فكيف يقول له بلال لا تسبقني بالتأمين؛ والإمام هو الذي يؤمن أولاً .

وقد وردت روايات أخرى فيها نسبة الكلام إلى النبيﷺ، وبها يستقيم المعنى، كما سبق تخريجها عند الشاشي والحاكم، وكما أن وضع ابن خزيمة هذا الحديث بعد أحاديث "إذا أمن الإمام فأمنوا" يدل على هذا المعنى"

ذكر البيهقي في معرفة السنن والآثار- بعد أن ذكر كلا الوجهين عن بلال، وبأنه من قوله أو من قول النبي ﷺ له – قال: فإن كان محفوظاً، فيرجع الحديث إلى معنى مما روينا في الحديث الثابت عن أبي هريرة عن النبيﷺ :"إذا أمن الإمام فأمنوا" والله أعلم سبحانه(١).

وفي السنن الكبرى له – بعد إشارته لرواية شعبة عن عاصم عن بلال – : أن رسول الله ﷺ قال : "لا تسبقني بآمين"(٢) قال

(١) معرفة السنن والآثار (٣٣١/٢).

(٢) سبق تخريجها عند الحاكم.

البيهقي: فرجع الحديث إلى أن بلالاً كأنه كان يؤمن قبل تأمين النبيﷺ . فقال :"لا تسبقني بآمين" والله أعلم(١).

وأما العيني في شرح سنن أبي داود فحاول تفسير الرواية على الوجه الأول: أن بلالاً قال: "لا تسبقني بآمين" قال: أولوه على وجهين:

الأول: أن بلالاً كان يقرأ الفاتحة في السكتة الأولى من سكوت الإمام، فربما يبقى عليه شئ منها ورسول الله عليه السلام قد فرغ من قراءتها، فاستمهله بلال في التأمين بقدر ما يتم قراءة بقية السورة، حتى ينال بركة على بركة موافقته في التأمين له.

الثاني: أن بلالاً كان يقيم في الموضع الذي يؤذن فيه من وراء الصفوف، فإذا قال: قد قامت الصلاة كبر النبي عليه السلام، فربما سبقه ببعض ما يقرؤه فاستمهله بلال قدر ما يلحق القراءة والتأمين(٢). ليس من الشرع أن يقرأ المأموم أثناء قراءة الإمام بل الفرض أن يستمع المأموم وإذا كانت القراءة فرض عند بعض الفقهاء فهو يقرأ في السكتات.

الحديث السادس(٣): ثنا أحمد بن منيع، بخبر (غريب غريب)، ثنا ابن أبي زائدة، ثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: "بادروا الصبح بالوتر".

---

(١) (٣٦/٢).

(٢) (٢٠٠/٤).

(٣) كتاب الصلاة، باب الأمر بمبادرة طلوع الفجر بالوتر(ح١٠٨٧، ٢٧٠/٢).

التخريج:

هذا الحديث مداره على ابن أبي زائدة واختلف فيه عنه على وجهين:

الوجه الأول: ابن أبي زائدة عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وهو حديث الباب أخرجه أحمد في مسنده[١]. وأبو داود في سننه[٢]. والترمذي في جامعه[٣]. وابن حبان في صحيحه[٤].

الوجه الثاني: ابن أبي زائدة عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر.

أخرجه أحمد في مسنده[٥]. ومسلم في صحيحه[٦]. وابن خزيمة في صحيحه (ح١٠٨٨).

الحكم على الحديث:

الوجه الأول: فرجاله ثقات وقال الترمذي : حديث حسن صحيح.

أما الوجه الثاني: فتكلم عليه العلماء بما يفيد انقطاعه، قال أبو حاتم في المراسيل[٧]: قال الأثرم قلت لأبي عبدالله عاصم عن عبدالله

---

(١) (ح٤٩٥٢) (١٨/٩).

(٢) كتاب الصلاة ، باب في وقت الوتر (ح١٤٣٦).

(٣) كتاب الصلاة ، باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر (ح٤٨٧)(٢٣١/٢).

(٤) كتاب الصلاة ، باب الوتر (ح٢٤٤٥) (١٩٨/٦) وقال: تفرد به ابن أبي زائدة.

(٥) (ح٤٩٥٤)(١٨/٩).

(٦) كتاب الصلاة ، باب صلاة الليل مثنى مثنى (ح٧٥٠)(٥١٧/١).

(٧) وانظر التهذيب (ح٥٦١، ١٥٣/١) (٢٥٥/٢).

بن شقيق عن ابن عمر "بادروا الصبح بالوتر" فقال : عاصم لم يرو عن عبد الله بن شقيق شيئاً، قال ابن رجب خرج مسلم من طرق عن عبدالله بن شقيق عن ابن عمر[1] أن رجلا سأل النبيﷺ كيف صلاة الليل؟ قال: "مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فصل ركعة، واجعل آخر صلاتك وتراً".

وخرجه من طريق ابن أبي زائدة عن عاصم الأحول عن عبدالله بن سعيد عن ابن عمر عن النبيﷺ :"بادروا الصبح بالوتر". وهذا لعله رواه بالمعنى من الحديث الذي قبله، وأخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث ابن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن أبي زائدة تفرد بها الحديث بالإسنادين.

وذكر الأثرم أنه ذكر لأبي عبد الله حديث ابن أبي زائدة هذا من الوجهين، فقال: في الإسناد الأول عاصم ، لم يرو عن عبد الله بن شقيق شيئاً، ولم يروه إلا ابن أبي زائدة، وما أدرى.

فذكر له الإسناد الثاني، فقال أحمد هذا أراه اختصر من حديث "صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا حفت الصبح فأوتر بواحده" وهو بمعناه: قال: فقلت له: روى هذين أحد غيره؟ قال: لا.

---

(١) عن أبي الربيع الزهراني عن حماد عن أيوب وبديل عن عبدالله بن شقيق به، وعن أبي كامل عن حماد عن أيوب وبديل وعمران بن حدير، وعن محمد بن عبيد عن حماد وأيوب والزبير بين الخريت عن ابن شقيق به، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل ح٧٤٩ (٥١٧/١).

قلت – ابن رجب – والظاهر أنه اختصر حديث عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أيضا كما اختصر حديث عبيد الله عن نافع عنه، والله أعلم(١).

فيرجع وصف ابن خزيمة للحديث بالغرابة لتفرد ابن أبي زائدة برواية هذا الحديث عن عبيد الله ابن عمر وعاصم الحول بهذا اللفظ، وما أشار إليه الإمام أحمد من أنه مختصر من حديث :"صلاة الليل مثنى مثنى" فهو (غريب غريب) من هاتين الجهتين .

الروايات التي وقع فيها التفرد

ابن أبي زائدة عن عبيد الله.

الحديث السابع(٢): حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، ونصر بن مرزوق بخبر (غريب غريب) قالا: ثنا أسد بن موسى ، ثنا الليث بن سعد، حدثني يحيى بن سعيد عن أبيه، عن جده قيس بن عمرو(٣). أنه صلى مع رسول اللهﷺ الصبح، ولم يكن ركع ركعتي الفجر، فلما سلم رسول الله ﷺ قام فركع ركعتي الفجر، ورسول الله ﷺ ينظر ‘إليه، فلم ينكر ذلك عليه.

---

(١) ابن رجب ، فتح الباري ، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل، (ح٧٤٩ ،١٤٩/٩).

(٢) كتاب الصلاة، باب الرخصة في أن يصلي ركعتي الفجر بعد صلاة الصبح (ح٢،١١٦/٢٩٤).

(٣) قال ابن حجر في الإصابة(٢٠٣/٨) : قيس بن فهد الأنصاري مختلف في اسم أبيه، قيل: قيس بن عمرو، وقيل قيس بن سهل، وقيل ابن فهد، وهو جد يحيى بن سعيد الأنصاري.

ثنا أبو الحسن عمر بن حفص الشيباني، ثنا سفيان، عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن قيس جد سعد، أنه صلى مع النبيﷺ الصبح، ثم قام يصلي ركعتين. فقال النبيﷺ :"ماهاتان الركعتان؟" فقال: يارسول الله ركعتا الفجر لم أكن صليتهما . فهما هاتان. قال: فسكت عنه النبيﷺ .

التخريج:

الطريق الأول: أخرجه ابن حبان في صحيحه(١)، والدار قطني في السنن(٢) من طريق ابن خزيمة، والطحاوى في مشكل الآثار(٣)، والحاكم في المستدرك(٤) من طريق الربيع بن سليمان به.

الطريق الثاني: أخرجه الشافعي في مسنده(٥). ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار(٦). والحميدي في مسنده(٧). وابن أبي شيبة في مصنفه(٨). وأبو داود في سننه(٩). والترمذي في

(١) باب ذكر الإباحة لمن أدرك ركعتي الفجر أن يصليها عقب صلاة الغداة (ح٢٤٧١) (٢٢٢/٦).

(٢) كتاب الصلاة، باب قضاء الصلاة بعد وقتها (ح١٤٣٩)(٢٢٢/٢).

(٣) (ح٢٤١٣٧)(٣٢٤/١٠).

(٤) (ح١٠١٧)(٤٠٩/١).

(٥) (ح١٦١)(٥٧/١).

(٦) باب ما يستدل به على اختصاص هذا النهي ببعض الصلوات (ح٥١٧٤)(٤٢٤/٣).

(٧) (ح٨٩٢)(١١٧/٢).

(٨) مسألة في قضاء ركعتي سنة الفجر (ح٣٦٣٧١)(٣١٠/٧).

(٩) كتاب الصلاة، باب من فاتته متى يقضيها (ح١٢٦٧)(٢٢/٢).

جامعه[١]. كلهم من طرق عن محمد بن إبراهيم عن قيس بن فهد به.

الحكم على الحديث:

أما الإسناد الأول: ففيه سعيد بن قيس، قال ابن حجر: مقبول[٢]، وكذلك نصر بن مرزوق صدوق[٣].

أما الإسناد الثاني: ففيه سعد بن سعيد صدوق، سئ الحفظ[٤]، كما أن الإسناد ليس بمتصل.

قال الترمذي : حديث محمد بن إبراهيم لا نعرف مثل هذا إلا من حديث سعد بن سعيد، وإنما يروى هذا الحديث مرسلاً، وإسناده ليس بمتصل، ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من قيس، وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم أن النبيﷺ ، وهذا أصح[٥].

وسعد بن سعيد ضعيف، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ[٦] ولم يفحش في خطئه، ولذلك سلكناه مسلك العدول، قال ابن القطان[٧]: والحديث من أجله- أى سعد- لو اتصل فمختلف فيه لا يقال فيه: صحيح بل حسن، إلا أن أبا داود في السنن قال بعد ذكره للحديث:

---

(١) باب ما جاء فيمن تفوته الركعتان قبل الفكر يصليها بعد صلاة الفجر (ح٤٢٢)(٢/٢٨٤).

(٢) (١/٥٤٧).

(٣) الجرح والتعديل (٨/٤٧٢).

(٤) التقريب (١١/٢٣١)

(٥) (٢/٢٨٤).

(٦) الثقات (٦/٣٧٩).

(٧) بيان الوهم والإيهام (٣/٣٤).

روى عبد ربه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلاً أن جدهم صلى مع النبي بهذه القصة[١].

ولعل هذا الإرسال هو الذي جعل ابن خزيمة يصف الحديث المتصل بالغرابة: يقصد الإعلان. كما أن الطحاوى في مشكل الآثار[٢] قال : فأما حديث سعد بن سعيد وإن كان ليس عند الناس كواحد من أخويه يحيى وعبد ربه وهم يتكلمون في حديثه، لا يعرف له لقاء لأحد من أصحاب رسول الله. فدخل هذا الحديث في الأحاديث المنقطعة التي لا يحتاج أهل الإسناد بها ، وقال هذا الحديث مما ينكره أهل العلم بالحديث على أسد بن موسى منهم إبراهيم بن أبي داود فسمعته يقول: رأيت هذا الحديث في أصل الكتب موقوفا على يحيى بن سعيد وهو من المتفردين برواية هذا الحديث عن الليث، قال عنه ابن حجر صدوق[٣]. يغرب، وفيه نصب ، ورواية عبد ربه المرسلة أخرجها عبد الرزاق في المصنف[٤].(ح٤٠١٦) ، وأحمد في المسند[٥](ح٢٣٧٦١)، وأما رواية يحيى بن سعيد المرسلة فلم أجدها . فالإسناد الأول معلول، والثاني مرسل ضعيف.

وقول الترمذي: أنه لا يعرف إلا من حديث سعد بن سعيد يعنى أنه تفرد به، وأما ما ورد في الإسناد الأول من رواية سعيد بن قيس

---

(١) (٢٢/٢).

(٢) مشكل الآثار (ح٤١٣٧ ، ٣٢٦/١٠).

(٣) التقريب (١٠٤/١)

(٤) كتاب الصلاة، باب هل يصلي ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة (٤٢٢/٢)(٤٤٢/٢).

(٥) (١٧٤/٣٩).

الحديث عن جده قيس فتفرد به أسد ابن موسى ، وهو ممن لا يقبل تفرده، ولذلك أشار ابن خزيمة إلى غرابة الحديث من جهة وصله.

الروايات التي وقع فيها التفرد

أ- **الإسناد الأول:**

١- نصر بن مرزوق عن أسد بن موسى.

٢- أسد بن موسى عن الليث.

٣- الليث عن يحيى بن سعيد.

٤- يحيى بن سعيد عن أبيه.

ب- **الإسناد الثاني:**

١- عمر بن حفص عن سفيان.

٢- سفيان عن محمد بن إبراهيم

الحديث الثامن(١): ثنا علي بن حجر السعدي بخبر (غريب غريب) قال: ثنا محمد بن عمار يعني الأنصاري، عن شريك بن عبدالله وهو ابن أبي نمر، عن أنس قال: خرج النبيﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا يصلون ركعتين بالعجلة، فقال: "أصلاتان معاً" فنهى أن يصلى في المسجد إذا أقيمت الصلاة .

ثنا محمد بن عقيل: نا حفص بن عبدالله، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن شريك، عن أنس بمثله إلى قوله: "أصلاتان معاً" ، لم يزد على هذا.

---

(١) كتاب الصلاة، باب النهي عن أن يصلى ركعتي الفجر بعد الإقامة (ح١١٢٦، ٣٠٣/٢).

قال محمد بن إسحاق روى هذا الخبر مالك بن أنس. وإسماعيل بن جعفر، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة مرسلا، وروى إبراهيم بن طهمان، عن شريك كلا الخبرين عن أنس وعن أبي سلمة جميعاً.

حدثنا بهما محمد بن عقيل: ثنا حفص بن عبدالله، نا إبراهيم بن طهمان بالإسنادين جميعا منفردين، خبر أنس منفرداً، وخبر أبي سلمة منفرداً.

التخريج:

هذا الحديث مداره على شريك بن عبد الله، وقد اختلف فيه عنه على وجهين:

الوجه الأول: الموصول: وهو الذي أشار إليه ابن خزيمة بالغرابة (شريك عن أنس).

أخرجه المقدسي في الأحاديث المختارة من طريق ابن خزيمة[1] والبزار ، كما في كشف الأستار[2]. وأبو نعيم في طبقات المحدثين بأصبهان[3]. من طريق محمد بن عمار، وأخرجه المقدسي في المختارة (ح٢١٨٣) ، من طريق إبراهيم بن طهمان عن شريك.

---

(١) قال الضياء المقدسي بعد تخريجه للحديث رجاله موثقون لكنه معلول(ح٢١٨٢) (١٧٧/٦).

(٢) وقال هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه وبهذا الإسناد (ح٦١٩٤) (٣٢٨/١٢).

(٣) (٣٩٤/٣).

الوجه الثاني: المرسل: شريك عن أبي سلمة.

أخرجه مالك في الموطأ[١]، وعبد الرزاق في المصنف[٢] عن أبي بكر بن أبي سبرة عن شريك به .

الحكم على الحديث:

الوجه المحفوظ هو الوجه الثاني المرسل: وذلك لأن فيه قرينة الأحفظ والأكثر، حيث ذكر الدار قطني في العلل[٣]، أن الوجه يرويه محمد بن عمار وإبراهيم بن طهمان عن شريك وخالفهم مالك والثوري وإسماعيل بن جعفر والدراوردي فرووه عن شريك عن أبي سلمة مرسلاً: قال: وهو أصح من حديث أنس.

كما أشار أبو حاتم في العلل (ح٣٦٩) إلى ترجيح الوجه المرسل بقوله: وهذا أشبه واضح[٤].

ولكن ذكر ابن خزيمة رواية إبراهيم بن طهمان للطريقين معاً عن شريك برواية أنس وأبي سلمة فيه إشارة إلى أن كلا الوجهين محفوظ عن شريك، والخطأ فيه من شريك، والله أعلم.

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- شريك عن أبي سلمة.

---

(١) باب المشي إلى الصلاة (ح٩٦) (٥٦/١).

(٢) باب هل يصلى ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة (ح٤٠٠٤)(٢٤٠/٢).

(٣) (٢٤٦٨)(٩٥/١٢).

(٤) (٢٧٧/٣).

٢- ولعل التفرد الثاني الذي أشار إليه ابن خزيمة بقوله: (غريب غريب) في رواية شريك لهذا الحديث هو مخالفة هذا الوجه للوجه المرسل وإعلاله به؛ لأن المشهور في الحديث الإرسال وليس الوصل.

٣- وقد أشار كذلك إلى غرابة الزيادة التي وردت في حديث محمد بن عمار عن شريك وتفرد بها عن إبراهيم بن طهمان في قوله في آخر الحديث: "فنهي أن يصلى في المسجد إذا أقيمت الصلاة"

الحديث التاسع(١): أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر ، قال: حدثنا يوسف بن موسى، نا عائذ بن حبيب، ثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد، فاحمر وجهه، فجاءته امرأة من الأنصار فحكتها، فجعلت مكانها خلوقا(٢). فقال رسول اللهﷺ :"ما أحسن هذا".

قال أبو بكر: "هذا حديث (غريب غريب)".

(١) كتاب الصلاة، باب تطيب المساجد (ح١٢٩٦ ، ٤٤٧/٢).

(٢) الخلوق: طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، النهاية (٧١/٢).

تخريج الحديث:

مدار هذا الحديث على حميد الطويل، وقد اختلف تلاميذه في رواية ألفاظ هذا الحديث عنه على روايتين:

١- **الرواية الأولى:** يرويها عائذ بن حبيب عن حميد، وهي رواية الباب.

أخرجه ابن ماجة في سننه(١). والنسائي في الكبرى(٢) من طرق عن عائذ به.

٢- **الرواية الثانية:** يرويها جمع من التلاميذ عن حميد به بلفظ :" أن النبي حكها بيده ثم لطخها بالزعفران دعابه، قال: فلذلك صنع الزعفران في المساجد" أخرجه الحميدى في مسنده(٣) من طريق سفيان، وأحمد(٤) عن محمد بن المثنى، والدارمي(٥). والبخاري(٦) ومن طريق زهير(٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، وابن أبي شيبة

---

(١) كتاب المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد (ح٧٦٢)(٢٥١/١).

(٢) كتاب الصلاة، باب تحليق المسجد (٨٠٩)(٣٩٩/١).

(٣) (ح١٢٥٣) (٣١٧/٢).

(٤) (ح٢٩٥٩)(٢٨٢/٢٠).

(٥) كتاب الصلاة، باب كراهية البزاق في المسجد (ح١٤٣٦)(٨٧٦/٢).

(٦) كتاب الصلاة، باب إذا بدره البزاق (ح٤١٧)(٩١/٧) ولفظه : أن النبي رأى نخامة في القبلة فحكها بيده، ورئ من كراهية، أو رئى كراهيته لذلك وشدته عليه، وقال: "إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يناجي ربه، أو ربه بينه وبين قبلته، فلا يبزقن في قبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدميه (ح٤٠٥) كتاب الصلاة ، باب حك المخاط بالحصى(٩٠/١).

(٧) كتاب الصلاة . باب حك المخاط بالحجر (ح٤٠٥)(٩٠/١).

في المصنف[١] من رواية حفص، والبيهقي في الكبرى[٢] من طريق عبد الله ابن بكر.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا اللفظ حيث أن عائذ بن حبيب صدوق رمى بالتشيع[٣] وبقية رجاله ثقات، ولكنه تفرد برواية الحديث عن حميد بهذا اللفظ، كما يظهر من بقية الطرق.

قال البخاري في التاريخ الكبير[٤]. عائذ بن حبيب بياع الهروى، وذكر له حديث الباب، ثم قال : ورواه إسماعيل بن جعفر وحفص عن حميد ولم يقولا الخلوق، وقالا: حكه النبي بيده، وهذا أصح، ولذلك أشار ابن خزيمة إلى الحديث بقوله (غريب غريب) لوجود التفرد النسبي من عائذ عن حميد برواية هذا الحديث بهذا اللفظ.

(١) كتاب الصلاة، باب من كره أن يبزق تجاه القبله (ح٧٤٥١) (١٤٢/٢).

(٢) باب من بزق وهو يصلي (ح٢٥٩٤) (٤١٤/٢).

(٣) التقريب (٢٨٩/١) ، قال ابن معين : ثقة، وذكر ابن عدي في الكامل أن له أحاديث عن هشام بن عروة أنكرت عليه، وباقي أحاديثه مستقيمة(٦٢/٧) ، قال الإمام أحمد ليس به بأس وقال أبو زرعة: صدوق في الحديث، تهذيب الكمال (٩٧/١٤) قال الذهبي في السير: شيعي جلد، وذكر قول ابن عدي فيه أن له أحاديث أنكرت عليه على العموم (٣٦٣/٢).

(٤) (٦٠/٧).

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- تفرد عائذ عن حميد برواية الحديث بهذا اللفظ.

٢- تفرد حميد عن أنس.

الحديث العاشر(١): أخبرنا أبوطاهر، قال حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن تمام المصري ، ثنا نعيم بن حماد، ثنا الفضل بن موسى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالله بن السائب. قال: حضرت رسول اللهﷺ يوم عيد صلى، وقال: "قد قضينا الصلاة، فمن شاء جلس للخطبة، ومن شاء أن يذهب ذهب".

قال أبو بكر :"هذا حديث (غريب غريب) ، لا نعلم أحداً رواه غير الفضل بن موسى السيناني، كان هذا الخبر- أيضاً – عند أبي عمار، عن الفضل بن موسى، لم يحدثنا به بنيسابور، حدث به أهل بغداد على ما خبرني بعض العراقيين".

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه(٢) عن محمد بن الصباح، وابن ماجه في سننه(٣)، عن هدية ابن عبد الوهاب وعمرو بن رافع، والنسائي في الصغرى(٤) عن محمد بن أيوب، والحاكم في المستدرك(٥) عن يوسف بن

(١) كتاب الصلاة، باب الرخصة في ترك انتظار الرعية للخطبة ح١٤٦٢ (٥٦٩/٢).
(٢) كتاب الصلاة، باب الجلوس للخطبة (ح١١٥٥)(٣٠٠/١).
(٣) كتاب الصلاة، باب ما جاء في انتظار الخطبة في الصلاة (ح١٢٩٠)(٤١٠/١).
(٤) كتاب الصلاة، باب التخير بين الجلوس في الخطبة (ح١٥٧٨)(١٨١/٣).
(٥) كتاب صلاة العيدين (ح١٠٩٣) (٤٣٤/١).

عيسى، والبيهقي في الكبرى[1] من طريق سعيد بن حماد كلهم عن الفضل بن موسى به.

الحكم على الحديث: ضعيف.

قال أبو داود : وهذا مرسل عن عطاء عن النبي ﷺ .

وقال البيهقي : عن يحيى بن معين قال عبدالله بن السائب الذي يروى أن النبيﷺ صلى لهم العيد، هذا خطأ إنما هو عن عطاء فقط، وإنما يغلط فيه الفضل بن موسى السيناني يقول: عن عبد الله بن السائب.

ثم ذكر البيهقي الإسناد المرسل، فساقه بسنده من طريق قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج عن عطاء قال: صلى النبيﷺ بالناس العيد ثم قال: "من شاء أن يذهب فليذهب، ومن شاء أن يقعد فليقعد"[2] قال أبو زرعة : الصحيح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى عن هشام عن ابن جريج عن عطاء أن النبي.....مرسل[3].

وهذا ما أشار إليه ابن خزيمة في قوله: (غريب غريب)، لا نعلم أحداً رواه إلا الفضل ابن موسى، أى موصولاً، ولم أجد الطريق المرسل الذي ذكره البيهقي إلا عنده ، وهو الوجه المحفوظ بترجيح العلماء ، كما أن سفيان أحفظ من الفضل بن موسى، حيث قال ابن حجر في ابن موسى: ثقة ربما أغرب، ويبدو أن هذه من غرائبه.

---

(١) كتاب الصلاة ، باب الاستماع للخطبتين في العيد (ح٦٢٢٣) (٤٢٢/٣).

(٢) (ح٦٢٢٤ ، ٤٢٣/٣).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤٦٠/٢).

الروايات التي وقع فيها التفرد

الفضل بن موسى عن ابن جريج (تفرد الفضل بنموسى بوصله) وهو منكر.

ابن جريج عن عطاء.

الحديث الحادي عشر[1]: أخبرنا أبوطاهر، قال حدثنا أبو بكر، قال حدثنا علي بن حجر السعدي بخبر (غريب غريب)، نا علي بن مسهر عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، عن النبي ﷺ في قوله ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ [الإسراء٧٨] قال: "تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار تجتمع فيها".

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك[2] من طريق ابن خزيمة، وأخرجه المصنف (ح٣٢١) من طريق جرير[3] من طريق أبي عوانة، وأخرجه ابن ماجه في سننه[4]، والترمذي في جامعه[5] عن عبيد بن أسباط عن أبيه، كلهم (جرير ، أبو عوانة، أسباط) عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

---

(١) كتاب الصلاة: باب ذكر اجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار (ح ١٤٧٤ ، ٩/٣).

(٢) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (ح٧٦٣) (٣٣٠/١).

(٣) كتاب الصلاة، باب ذكر اجتماع ملائكة الليل والنهار في صلاة الفجر وصلاة العصر (ح٣٢٢)(٤٢٠/١).

(٤) كتاب الصلاة، باب وقت صلاة الفجر (ح٦٧)(٢٢٠/١).

(٥) كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة بنى إسرائيل (ح٣١٣٥)(٣٠٢/٥).

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد في مسنده[١]، ومسلم في صحيحه[٢] من طريق سعيد بن المسيب، وأخرجه أحمد في مسنده[٣] عن أبي سلمة، وأخرجه البخاري في صحيحه[٤]، عن سعيد وأبي سلمة كليهما عن أبي هريرة به، وروى الحديث من غير طريق أبي هريرة من الصحابة كابن مسعود[٥] وغيره.

الحكم على الحديث: ضعيف من رواية أبي سعيد:

إسناد الحديث فيه على بن مسعود. قال أبو زرعة : ثقة صدوق[٦].

وقال الذهبي: ثقة[٧]، إلا أن الإمام أحمد أشار إلى عدم قبول تفرده، فلما سئل عنه قال: لا أدري كيف أقول، كان قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه[٨]، ونقل ابن رجب في شرح العلل عن الإمام أحمد أنه أنكر حديثاً رواه على بن مسهر فقال: إن علي ابن مسهر كانت كتبه قد ذهبت فكتب بعد، فإن كان روى هذا غيره، وإلا فليس

(١) (ح٧٦٨٥)(١٠٩/١٢).
(٢) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الفجر في جماعة (ح٢٤٦)(٤٥٠/١).
(٣) (ح٧٦١٢)(٥٣/١٣).
(٤) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الفجر في جماعة (ح٤٧١٧) (١٣١/١).
(٥) أخرجه أحمد في مسنده (ح١٠٢٣ ، ١٢٦/١٦).
(٦) الجرح والتعديل (٢٠٤/٦).
(٧) الكاشف (٤٧/٢).
(٨) تهذيب التهذيب (٣٨٤/٧).

بشئ يعتمد[1]، وذكره ابن رجب ممن يلتحق بالمختلطين ممن أضر في آخر عمره، وقال: وعلي بن مسهر له مفاريد[2]، وقد تفرد على بن مسهر من بين أصحاب الأعمش بذكر أبي سعيد في سند هذا الحديث، وأشار ابن خزيمة إلى هذا التفرد بقوله: (غريب غريب) كما أن الترمذي أشار إلى حديث أسباط بقوله: حسن صحيح، وسكت عن حديث علي فلم يُعرف هذا الحديث عن أبي سعيد وهو مشهور برواية أبي هريرة، وأما عنعنة الأعمش فقد صرح بالسماع في رواية البخاري[3]،

الروايات التي حصل بها التفرد

١- علي بن حجر عن علي بن مسهر.

٢- الأعمش عن أبي سعيد وأبي هريرة.

الحديث الثاني عشر[4]: أخبرنا أبوطاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن سهل الرملي بخبر (غريب غريب)، نا زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان، عن عبد الرحمن ابن عابس، عن ابن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم قال: قلت: يا رسول الله، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ، قال: "تسمع حي على الصلاة، حي على الفلاح؟" قلت : نعم، قال: فحي هلا".

---

(١) (١/١١٠).

(٢) (٢/٧٥٥).

(٣) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة (ح٦٤٧ ، ٨/١٣).

(٤) كتاب الصلاة، باب أمر العميان بشهود الصلاة الجماعة (ح١٤٧٨، ٣/١٢).

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في مستدركه[١] من طريق ابن خزيمة، وأبو داود في سننه[٢] من طريق هارون بن زيد عن زيد به، والنسائي في الصغرى[٣]، من طريق قاسم بن يزيد عن سفيان به، وأحمد في مسنده[٤]، وابن خزيمة في صحيحه[٥]، وأبو داود في سننه[٦]، والحاكم في المستدرك[٧]، كلهم عن أبي رزين وأخرجه ، أحمد في مسنده[٨]، وابن خزيمة[٩]، والحاكم في المستدرك[١٠] عن عبد الله بن شداد كليهما (أبي رزين وعبدالله ابن شداد) عن ابن أم مكتوم.

الحكم على الحديث: الإسناد ضعيف منقطع:

---

(١) إلا أنه لم يذكر ابن أبي ليلى وفي الإسناد، وقال : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وإن كان ابن عباس سمع من ابن أم مكتوم/، وله شاهد بإسناد صحيح (ح٩٠١)(٣٧٤/١).

(٢) كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك....(ح٥٥٣)(١٥١/١).

(٣) كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات (ح٨٥١) (١٠٩/٢).

(٤) (١٥٤٩٠) (٢٤٣/٢٤).

(٥) كتاب الصلاة ، باب أمر العميان بشهود صلاة الجماعة (ح١٤٨٠)(١٥/٣).

(٦) كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الصلاة(ح٥٥٢٠)(١٥١/١)

(٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، حديث ابن مهدي (ح٩٠٢)(٣٧٥/١).

(٨) (ح١٥٤٩١) (٢٢٤/٢٤).

(٩) كتاب الصلاة ، باب أمر العميان بشهود صلاة الجماعة (ح١٤٧٩)(١٤/٣).

(١٠) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، حديث ابن مهدي (ح٩٠٢)(٣٧٤/١).

ذكر النسائي في تحفة الأشراف[١]، أنه اختلف في هذا الحديث على ابن أبي ليلى فرواه بعضهم عنه مرسلا، ولم أجد هذا الإسناد، إلا أن الإسناد فيه انقطاع حيث لم يسمع ابن أبي ليلى من ابن أم مكتوم، كما نص على ذلك أبو زرعة في تحفة التحصيل[٢]، وقد توبع ابن أبي ليلى، تابعه أبو رزين، وعبد الله بن شداد، فأما إسناد عبدالله : فصحيح، وهو ثقة، وأما إسناد أبي رزين : فمنقطع ، حيث لم يسمع من أبن أم مكتوم، فيصح الحديث برواية عبدالله بن شداد، وإسناد ابن أبي ليلى حسن لغيره.

كما أن له شاهداً من حديث أبي هريرة عند مسلم[٣] قال : أتى النبيﷺ رجل أعمى فقال: يارسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلى في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ فقال: نعم. قال: فأجب".

الروايات التي وقع فيها التفرد

١- سفيان عن عبد الرحمن.

٢- عبد الرحمن بن عابس عن ابن أبي ليلى.

الحديث الثالث عشر[٤]: ثنا محمد بن يحيى بحديث (غريب غريب) حدثني إسحاق ابن إبراهيم قال: قرأت على أبي قرة موسى بن طارق عن ابن

---

(١) (١٠٧٨٧) (١٧٠/٨).

(٢) قال : قال ابن القطان وسنه لا يقضى له بالسماع منه، فإنه ولد لست يقين عن خلافة عمر (٢٠٦/١).

(٣) كتاب الصلاة، باب يجب إتيان المسجد على من يسمع النداء(ح٦٥٣) (٤٥٢/١).

(٤) كتاب المناسك ، باب ذكر تعليم الإمام في خطبته يوم النفر الأول كيف ينفرون (ح٢٩٧٤، ٥٣٨/٣)

جريج، حدثني عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج، فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج[١]،، ثوب[٢]، بالصبح، فلما استوى ليكبر سمع الرغوة[٣]، خلف ظهره، فوقف عن التكبير، فذكر الحديث بطوله، وقال: فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون، وكيف يرمون ، فعلمهم مناسكهم ، فلما فرغ قام على فقرأ براءة على الناس حتى ختمها.

تخريج الحديث:

أخرجه الدارمي في سننه[٤]، والنسائي في السنن الصغرى[٥]، عن إسحاق بن إبراهيم به، وأخرجه ابن حبان في صحيحه[٦] عن طريق علي بن زياد اللحجي، والبيهقي في السنن الكبرى[٧] من طريق أبي حمة، كلاهما عن أبي قرة به.

---

(١) العرج: بسكون الراء موضع بين مكة والمدينة، جامع الأصول لابن الأثير (١٥٧/٢).

(٢) ثوب: نادي بأعلى صوته، ومنه التثويب في صلاة الفجر، أن يقول الصلاة خير من النوم ، ذات المرجع (٢٢٧/١).

(٣) الرغوة المرة الواحدة من الرغاء والرغاء صوت الناقة ، نفس المرجع(٢٤٠/٢).

(٤) كتاب الحج، باب في خطبة الموسم (ح١٩٥٦)(١٢١٨/٢).

(٥) كتاب الحج ، باب الخطبة قبل يوم التروية (ح٢٩٩٣)(٢٤٧/٥).

(٦) كتاب الحج باب ذكر وصف قراءة علي رضى الله عنه سورة براءة على الناس (ح٦٦٤٥)(١٩/١٥).

(٧) كتاب الحج، باب الخطب التي يستحب للإمام أن يأتي بها في الحج (ح٩٤٠٣٧)(١٨٠/٥).

قال الإمام النسائي في تعليقه على الحديث : ابن خثيم ليس بالقوي في الحديث، وإنما أخرجت هذا ، لئلا يجعل (ابن جريج عن أبي الزبير) ، وما كتبناه إلا عن إسحاق بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن خثيم، ولا عبد الرحمن، إلا أن على بن المديني قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكان علي ابن المديني خلق للحديث، وقال البيهقي في السنن بعد روايته للحديث كذلك رواه إسحاق بن إبراهيم، عن أبي قرة موسى بن طارق تفرد به هكذا ابن خثيم.

الحكم على الحديث: ضعيف الإسناد.

فيه ابن خثيم، مختلف فيه، نقل ابن عدي في الكامل قولين لابن معين الأول في تضعيفه، قال: قال ابن معين : عبد الله بن خثيم أحاديثه ليست بالقوية، والقول الآخر قال ابن معين: عبد الله بن خثيم ثقة حجة، كما أشار إلى أن يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي كانا يحدثان عنه مما فيه إشارة إلى تقوية حديثه[1]، وقد روى له مسلم وأصحاب السنن، ونقل المزي توثيق ابن معين، بل والنسائي له فقال: قال النسائي: ثقة، وفي موضع آخر: ليس بالقوى[2]، فلا ينزل حديثه عن درجة الصدوق، إلا أن في الحديث إشكالا آخر، وهو : عنعنة أبي الزبير عن جابر، وهو صدوق مشهور

١) الكامل في الضعفاء لابن عدي (١٦٧/٥).

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٨١/١٥).

بالتدليس[1]، فلا تقبل عنعنته ، وبهذا يكون الإسناد قوي.

الروايات التي وقع فيها التفرد

أشار البيهقي إلى نوع من التفرد النسبي كما أشرنا سابقاً، وهو: أن رواية إسحاق ابن إبراهيم عن أبي قرة تفرد بها ابن خثيم، فلم يروها أحد غيره، والصحيح: أن كل من روى الحديث عن أبي قرة لم يروه إلا من طريق ابن جريج عن ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر.

أما أبو قرة فرواه عنه اثنان سوى إسحاق، وهما علي بن زياد عند ابن حبان، وأبو حمة عند البيهقي، ثم يبدأ التفرد إلى نهاية الإسناد:

١- تفرد به أبو قرة عن ابن جريج.
٢- تفرد به ابن جريج عن أبن خثيم.
٣- تفرد به ابن خثيم عن أبي الزبير
٤- تفرد به أبو الزبير عن جابر.

(١) قال الذهبي في ترجمته في الميزان (٣٩/٤) وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شئ، قال العلائي في جامع التحصيل (١١٠/١) مشهور بالتدليس، كان مسلماً رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه، والله أعلم، قلت: وهذا ما يؤكد عدم قبول العلماء لعنعنته.

الخاتمة:

الحمد لله الذي منْ على بإتمام هذا البحث فقد كان فيه من الصعوبة والمشقة الشيء الكثير ، حيث إن مسألة التفرد من مباحث علم العلل، الذي يحتاج الباحث فيه إلى الخوض في أعماق الحديث والنظر في غوامض طرقه وأسانيده، وبعد دراسة هذه الأحاديث تيقنت صحة مقولة العلماء حول غزير علم الإمام ابن خزيمة وتمكنه من هذا العلم، حيث إن هذه الإشارة منه باستخدامه لهذا المصطلح في وصفه لهذه الأحاديث يدل على قدرته وخبرته الواسعة واطلاعه الشامل على طرق الأحاديث ومتونها ومعرفة واسعة بحال الراوي والمروى.

وبعد دراسة هذه الأحاديث – وقد كانت ثلاثة وعشرين حديثا– تبين أن عشرة منها صحيحة وحسنة، وأما الأحاديث الثلاثة عشرة الباقية فهي ضعيفة معلولة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١- أن الأحاديث التي وصفها ابن خزيمة بمصطلح (غريب غريب) تتفق كلها في الغرابة النسبية، فهي كلها تندرج تحت الغرابة المطلقة، ولعل هذاما ينصرف إليه الوصف الأول للحديث بأنه غريب.

٢- الأحاديث المقبولة التي وصفها بهذا الوصف: إما أن ينضم لها غرابة مطلقة في اصل السند، كما في الحديث الأول والخامس، أو أنه يتكرر فيها التفرد النسبي في أكثر من كلمة من كلمات السند، ومن هذه الأحاديث: ما هو مخرج في صحيحي البخاري ومسلم.

٣- الأحاديث المردودة التي وصفها بقوله (غريب غريب) ينضم إلى ما فيها من غرابة نسبية غرابة في وصل الحديث أو رفعه أو نكارة في سنده أو متنه: مما يوضح أن كلمة غريب الثانية في وصف هذه الأحاديث المردودة تشير إلى إعلال هذا الوجه .

٤- أغفل بعض المحققين هذا الوصف لهذه الأحاديث في حكمهم عليها، وصححوا منها ما هو معلول.

٥- الغرابة في الأحاديث المردودة لا يشير فيها إلى مجرد التفرد ، بل الاختلاف على أكثر من وجه، والوجه الذي يصفه ابن خزيمة بالغرابة هو وجه المعل.

يجب الاهتمام بالمصطلحات التي يطلقها المتقدمون على الأحاديث.

وبعد:

وأشهد الله سبحانه وتعالى- أني قد بذلك كل ما في وسعي حتى يكون هذا البحث طيباً وفي يقيني أني مهما بلغت في تحريره وتهذيبه فلابد من وجود هفوات ومآخذ تثير الانتقاد، والكمال لله وحده، الذي أسأله سبحانه أن ينعم علينا وأن يفقهنا في دينه، إنه نعم المولى ونعم النصير وبالإجابة جدير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

فهرس المصادر والمراجع

- الأحاديث المختارة أو المستخرجة من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي. تحقيق د. عبد الملك بن دهيش، دار خضر، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البستي، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي: تحقيق شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت ط١، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
- أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله للإمام الدار قطني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت . ط١، ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م.
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ، علي بن محمد أبو الحسن ابن القطان، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض،ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الضهبي ، عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط٢، ١٤١٢هـ –١٩٩٣م.
- تاريخ بغداتد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق مصطفى عبد القادر ، ط١، ١٤١٧هـ.

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبو زرعة ابن العرافي، تحقيق عبد الله نوارة، مكتبة الرشد، الرياض.
- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف اليلعي، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١٤٠١هـ.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق، د. عاصم العزبوني، مكتبة المنار، عمان ، ط ١٤٠٢هـ-١٩٨٣م.
- تعليقة على العلللابن أبي حاتم، شمس الدين أحمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق سامي جاد الله، تقديم الشيخ عبد الله السعد، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- تقريب التهذيب ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف، الهند ، ط١، ١٣٢٦هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق بشار عواد ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٤٠٠،١هـ-١٩٨٠م.

- جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات محمد بن عبد الكريم الجزرء ابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ، مكتبة الحلواني، ط١.
- جامع البيان في تأويل آى القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد العلائي، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسنن آيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير، دار طوق النجاة ، ط١، ١٤٢٢هـ.
- الجرح والتعديل ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم، طبعة حلب دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ودار إحياء التراث العربي بيروت . ط١، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م.
- الدعوات الكبير، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق بدر البدر، غراس للنشر والتوزيع، ط١،٢٠٠٩م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيض البابي الحلبي.
- سنن أبي داود، أبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، بيروت.

- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني، حققه شعيب الأرناؤوط، مؤسس الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٢م.
- شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، دمشق،ط٢، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٣م
- شرح سنن أبي داود ، أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، تحقيق أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد ، الرياض. ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب ، تحقيق همام عبد الرحمن، مكتبة المنار الزرقاء الأردن، ط١، ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م.
- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو محمد عبد الله بن محمد أبو الشيخ الأصبهاني، تحقيق عبد الغفور عبد الحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ -١٩٩٢م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن على بن عمر الدار قطني، محمد بن صالح الدباسي ابن الجوزي، الدمام، ط١٤٢٧،١هـ.

- العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تحقيق سعد الحميد وفريق من الباحثين مطابع الحميدي، ط١، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م.
- عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شقيق النسائي، تحقيق فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت, ط٢، ١٤٠٦هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ. صححه محب الدين الخطيب.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب تحقيق محمود شعبان، مكتبة الغرباء، المدينة النبوية، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- فوائد ابن أخي ميمي الدقاق محمد بن عبد الله بن الوصن الدقاق. تحقيق نبيل سعد الدين، دار أضواء السلف الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- الكاشف في معرفة من له ولاية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، تحقيق كمال الحوت مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

- المجتبى من السنن، السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- مختصر المختصر من السند الصحيح عن النبيﷺ ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق د. ماهر الفحل، أشراف الفريق العلمي المشروع موسوعة جامع السنة ، دار اليمان للنشر والتوزيع الرياض، ط١، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
- مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق، تحقيق أيمة عارف ، دار المعرفة ، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله المعروف بابن البيع، تحقيق مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ -١٩٩٠م.
- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث ، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط، إشراف د. عبد الله التركي مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- مسند الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، مراجعة السيد يوسف علي، دار الكتب العلمية، بيروت،١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد العتكي المعروف بالبار تحقيق عادل بن سعد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩م.

- مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير، تحقيق حسن سليم أسد، دار السقا، دمشق ط١، ١٩٩٦م.
- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم احسد، دار المغني للنشر والتوزيع ، ط١، ١٤١٢هـ-٢٠٠٠م.
- مسند الروياني ، أبو بكر محمد هارون الروياني، تحقيق أيمن علي ، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط١٤١٦،١هـ.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل على رسول الله، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- المسند للشاشي،أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. ط١، ١٤١٠هـ.
- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المعلمي، الهند، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- معجم ابن الأعرابي، أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد تحقيق عبد المحسن الحسيني، دار ابن الجزري ، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- المعجم الوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق طارق عوض الله، دار الحرمين القاهرة.
- المعجم الكبير للطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق فريق من الباحثين بعناية د.سعد بن حميد ، د. خالد الجرسي.

- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم واخبارهم، أبو الحسن محمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تحقيق: عبد العليم البستوى ، مكتبة الدار، المدينة المنورة ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين القلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، دار قتيبة دمشق، بيروت، ط١٤١٢،١هـ-١٩٩١م.
- موطأ عبد الله بن وهب، عبد الله بن وهب المصري، تحقيق هشام إسماعيل دار ابن الجوزي، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.
- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن، مالك بن أنس، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط٢.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق على البجاوي، دار المعرفة بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات محمد بن محمد ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد، محمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.